الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم المالية والمحاسبة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: علوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وجباية معمقة

عنـــــوان المذكرة

دور السياسة الجبائية في دعم الإستثمار في الجزائر

-دراسة الحالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة

من إعداد الطالب:

- بوزيد سامي

تحت إشراف الأستاذ:

- د.غزي محمد العربي

أعضاء لجنة المناقشة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
د.بيصار عبد الحكيم	أستاذ محاضر(أ)	جامعة المسيلة	رئيسا
د.غزي محمد العربي	أستاذ محاضر(أ)	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
د.حجار مبروكة	أستاذ محاضر(أ)	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018 / 2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نشكر الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لنا ، والقائل في محكم تنزيل

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ . . . . ﴾ الآية رقم: (07) سورة إبراهيم

نتقدم بخالص الشكر الجزيل و العرفان بالجميل و الاحترام و التقدير لمن غمرنا بالفضل و اختصنا بالنصح و تفضل علينا بقبول الإشراف على رسالة الماستر أستاذنا و معلمنا الفاضل الدكتور "**غزي محمد العربي**" الذي سهل لنا طريق العمل ولم يبخل علينا بنصائحه القيمة ، فوجهنا حين الخطأ وشجعنا حين الصواب ، فكان قبس الضياء في عتمة البحث وكان نعم الناصح ومنحني الثقة و غرس في نفسي قوة العزيمة ولم يدخر جهدا ولم يبخل عليا من وقته الثمين أبقاه الله ذخرا لطلبة العلم و جعل ذلك في ميزان حسناته و أرضاه بما قسم له

كما نتقدم بالشكر إلى كل أساتذة قسم علوم المالية والمحاسبة

وفي الأخير نشكر كل طاقم مكتبة التميز

الإهداء

نهدي هذا العمل إلى من كانا سبيلاً في وجودنا ، إلى الوالدين الكريمين أمد الله لهما في العمر وبارك.

نهديه إلى جميع الإخوة والأخوات ،وإلى الزملاء والأصدقاء في الدراسة وفي الحياة العادية

نهديه إلى كل أستاذتي بقسم العلوم المالية والمحاسبة

وإلى من كان سنداً لنا في هذا العمل بتحفيزه وتشجيعه لنا

إلى كل الذين يؤمنون بالعلم وبالكلمة ،ولازالوا يُعلمون أو يتعلمون....

الفهرس

فـــهرس المحتوى

العنوان	الصفحة
المقدمة	أ- و
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للسياسة الجبائية	
المبحث الاول: ماهية السياسة الجبائية.	02
المطلب الاول: تعريف السياسة الجبائية و مقوماتها	02
المطلب الثاني: أهداف و مبادئ السياسة الجبائية.	04
المطلب الثالث: محددات السياسة الجبائية.	09
المبحث الثاني: الإطار النظري للإمتيازات الجبائية.	12
المطلب الاول: تعريف و أهداف الإمتيازات الجبائية	13
المطلب الثاني: أشكال الإمتيازات الجبائية.	16
المطلب الثالث: شروط فعالية الإمتيازات الجبائية و العوامل المؤثرة فيها.	19
خلاصة	23
الفصل الثاني: الاطار المفاهيمي للاستثمار وعلاقته بالامتيازات الجبائية	
المبحث الاول: ماهية الاستثمار	25
المطلب الاول: مفهوم الاستثمار وخصائصه	25
المطلب الثاني: مبادئ وأهداف الاستثمار	26
المطلب الثالث: اهمية الاستثمار	28
المبحث الثاني: تصنيفات والعوامل المحددة للاستثمار	29
المطلب الاول: تصنيفات الاستثمار	29

المطلب الثاني: العوامل المحددة للاستثمار	33
المطلب الثالث: محفزات ومعوقات الاستثمار في الجزائر	34
المبحث الثالث: السياسة الجبائية ودورها في دعم الاستثمار.	37
المطلب الاول: علاقة السياسة الجبائية بالاستثمار	37
المطلب الثاني: اهمية ودور الإمتيازات الجبائية في تشجيع الاستثمار	38
المطلب الثالث: ترشيد الإمتيازات الجبائية لتشجيع الاستثمار	40
خلاصة	42
الفصل الثالث: دراسة الحالة من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة	
المبحث الاول: مدخل إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	44
المطلب الاول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	44
المطلب الثاني: مهام واهداف الوكالة	46
المبحث الثاني: أشكال الاستثمار في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	47
المطلب الأول: استثمار الانشاء	48
المطلب الثاني: استثمار التوسيع	52
المبحث الثالث: تحليل إحصائيات الوكالة الفرع	54
المطلب الأول: تعريف بالوكالة فرع المسيلة	55
المطلب الثاني: تحليل إحصائيات وكالة ANSEJ فرع المسيلة	57
المطلب الثالث: عرض النتائج المتوصل إليها من خلال دراسة	68
خلاصة	71
الخاتمة	74-72

قائمة المراجع	**78-75**
الملاحق	/

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
1-3	المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة	**48**
2-3	المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة	**49**
3-3	المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة	**49**
4-3	المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة	**49**
5-3	توزيع المشاريع الاستثمارية المحدثة حسب قطاع النشاط	**57**
6-3	تطور قيمة مساهمة الاستثمار للمشاريع المحدثة	**59**
7-3	مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب الشغل	**61**
8-3	توزيع المشاريع حسب طبيعة التمويل	**63**
9-3	توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس	**67**

فهرس الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
1-3	مراحل المرافقة لمرحلة الإنشاء	**52**
2-3	مراحل المرافقة لمرحلة التوسيع	**54**
3-3	التنظيم الهيكلي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة	**56**
4-3	أعمدة بيانية تمثل توزيع المشاريع الاستثمارية المحدثة حسب قطاع النشاط	**58**
5-3	أعمدة بيانية تمثل تطور قيمة الاستثمار للمشاريع المحدثة	**60**
6-3	أعمدة بيانية تمثل مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب شغل	**62**
7-3	أعمدة بيانية تبين توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل	**64**
8-3	دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة بطريقة التمويل الثلاثي	**64**
9-3	دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة بطريقة التمويل الثنائي	**65**
10-3	دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة حسب صيغة التمويل	**66**
11-3	أعمدة بيانية تبين توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس	**67**

فهرس الملاحق

رقم الملحق	العنوان
1	التمويل الثنائي
2	التمويل الثلاثي
3	الحصيلة الاجمالية لوكالة الفرع (2011-2013)
4	الحصيلة الاجمالية لوكالة الفرع (2014-2016)
5	حصيلة وكالة الفرع من حيث صيغة التمويل الثنائي (2011-2013)
6	حصيلة وكالة الفرع من حيث صيغة التمويل الثنائي (2014-2016)

مقدمة

ديباجة:

عرفت نهاية الألفية الثانية مرحلة تطورات جذرية أدت إلى إحداث تغيير في البنية الإقتصادية للدول، و مع تزايد دور العولمة و إهتمام الدول بالمورد البشري كعنصر فعال في تحقيق النمو الاقتصادي، أوجب عليها توفير كل عوامل المساعدة في زيادة المردودية الاقتصادية، و ذلك باستخدام مختلف سياساتها في تحقيق ذلك.

و تعد السياسة الجبائية المتبعة من قبل الدولة أحد تلك السياسات التي ساهمت بشكل فعال في تحقيق أهداف الدولة لاسيما الأهداف الإقتصادية لها.

و تعتبر الجزائر إحدى تلك الدول التي عملت جاهدة على إصلاح منظومتها الجبائية للتوافق مع التوجهات الإقتصادية التي آلت أليها البلاد بعد الإنهيارات التي شهدتها في تلك الفترة، و ذلك بفتح الأبواب أمام الإستثمار من خلال سن تشريعات كان الهدف من ورائها تشجيع الاستثمار داخل و خارج الوطن.

و لكي تتوافق الاتجاهات الإستثمارية مع السياسة الجبائية عمدت الدولة على منح مختلف الإمتيازات الجبائية للفئة المستثمرة سعيا منها في توسيع النشاط الإقتصادي و جلب إيراد أكبر للخزينة العمومية.

الإشكالية:

يمكن اختصار الإشكالية في السؤال الآتي:

" **ما هو دور السياسة الجبائية في دعم الاستثمار في الجزائر؟**".

التساؤلات الرئيسة:

1- ما هي علاقة السياسة الجبائية بالدور الاقتصادي للدولة؟

2- ماهو تاثير الامتيازات الجبائية على قرار الإستثمار؟

3- ماهو أثر القوانين المطبقة على حجم القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب؟

الفرضيات:

1-تؤدي السياسة الجبائية الى تفعيل الدور الإقتصادي للدولة.

2-تعتبر الإمتيازات الجبائية المحرك الأساسي في اتخاذ قرار الإستثمار.

3- تؤثر القوانين المطبقة على حجم القروض الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

أهمية البحث:

تمكن أهمية البحث في دور كل من الجباية و الإستثمار في تحقيق التنمية الإقتصادية، حيث أن توجهات الدول نحو السياسات الاستثمارية المشجعة للقطاع الخاص من خلال تخفيض قيمة الضرائب المفروضة وكذلك من خلال منح الإمتيازات الجبائية للفئة المستثمرة عبر مختلف القوانين والتشريعات المعمول بها.

أهداف البحث:

- التعرف على أثر السياسة الجبائية على القرار الاستثماري.

- الإحاطة بالجانب الأكاديمي حول الإمتيازات الجبائية والاستثمار من خلال مختلف المفاهيم الخاصة بهما.

– معرفة الإعفاءات والامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الدولة لتشجيع الاستثمار.

دوافع إختيار الموضوع:

- الرغبة الشخصية للبحث في مثل هذا الموضوع.
- موضوع الدراسة يتعلق بجانب التخصص المدروس.
- يعتبر الإستثمار والجباية من الدعائم الأساسية لاقتصاد الدول.
- إثراء المكتبة بمراجع تخص مجال الضرائب و الإستثمار المحلي في الجزائري.

محددات البحث:

- المحددات الموضوعية: التعرف على دور السياسة الجبائية في دعم الإستثمار في الجزائر.
- المحددات المكانية: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع المسيلة.
- المحددات الزمانية: تم تغطية الفترة ما بين 2011 إلى 2016.

الدراسات السابقة:

الدراسة التي قامت بها الباحثة: بن ساسي شهرزاد تحت عنوان "السياسة الجبائية ودورها في دعم الاستثمار" مذكرة ماستر أكاديمي تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012–2013، حيث كانت الإشكالية على نحو الآتي: ما مدى مساهمة السياسة الجبائية في الدول النامية وبشكل خاص في الجزائر وتأثيرها على المستثمر من خلال استقطابه والحصول على منافع من ذلك؟ حيث قامت هذه الباحثة بتقسيم البحث الي فصلين، الفصل الأول يتحدث عن مفهوم السياسة الجبائية والاستثمار أما الفصل الثاني فيتحدث عن أثر السياسة الجبائية على الاستثمار في ظل التطورات العالمية، ومن بين النتائج المتوصل اليها من هذه الدراسة ما يلي:

- يجب أن ندرك أنه لا فائدة ترجى من تشجيع الدولة للاستثمارات الوافدة عن طريق الحوافز الضريبية، إذا لم تتوفر فيها البيئة المناسبة لنجاح الاستثمارات بصفة عامة، فهنا

نرى ضرورة التركيز على أهمية الوضع الأمني والاستقرار الداخلي في إقليم الدولة المضيفة للاستثمار.

- بخصوص فعالية السياسة الجبائية في الجزائر فقد ظهر أثر مساهمتها جليا من خلال النتائج التي أثبتها الإصلاح إذ عمل على تصحيح الوضع الاقتصادي من خلال التحفيز الاستثماري (التخفيضات، الإعفاءات المؤقتة والدائمة وتوسيع قاعدة الإنتاجية)، وبالتالي تقليص حجم البطالة ورفع مستوى النمو واستعادة التوازنات تدريجيا.

الدراسة التي قام الباحث " قرين رشيد " بعنوان:" النظام الجبائي الجزائري و دوره في تشجيع الإستثمار ومساهمة وكالة دعم و ترقية الإستثمار و متابعة في ولاية بويرة"، مذكرة ماجستير، تخصص كلية العلوم الإقتصادية و التسيير، جامعة الجزائر،2001 .

حيث كانت إشكالية على نحو الآتي:

ما هي أهم السياسات المعتمدة لتشجيع الإستثمار؟ وما مدى نجاعة الإجراءات الجبائية الواردة في النظام الجبائي الجزائري لتحقيق هذا الدور؟

وتوصلت الدراسة أنه لا يمكن لسياسة التحفيز الجبائي وحدها أن تحقق النتائج المرجوة و لهذا فإن السلطات اقتنعت في النهاية أن آثار هذه السياسة تبقى محدودة و لذلك قامت بتغيرات في قانون الإستثمار.

- الدراسة التي قامت بها الباحثة:" إسحاق خديجة" بعنوان" دور الضرائب في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص تسيير مالية العامة، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية، وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان،2012/2011.

حيث كانت الإشكالية على النحو الآتي :"كيف يمكن للسياسة الضريبية أن تساهم في خلق بيئة ملائمة لدعم و تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟، و لقد توصلت الدراسة الى سياسة الإمتيازات الجبائية ساهمت بشكل كبير في توسيع النشاط الاستثماري للوطن و فك العزلة عن المناطق النائية من أجل تحقيق توازن جهوي.

المنهج المتبع:

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي ومنهج دراسة الحالة، حيث تم اعتماد المنهج الوصفي ضمن الإطار النظري للدراسة وذلك بسرد مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالسياسة الجبائية والامتيازات الجبائية والاستثمار، أما منهج دراسة حالة فقد تم استخدامه في الفصل التطبيقي أين تم اعتماده في تحليل إحصائيات العينة محل البحث.

هيكل البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة المنبثقة عنها، سيتم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث سنتطرق في الفصل الأول إلى تحديد كل ما يتعلق بالإطار النظري للسياسة، حيث تم التطرق إلى ماهية السياسة الجبائية من حيث المفهوم والمقومات والعراقيل التي تحد من فعاليتها وايضا تم التطرق الى تحديد مفهوم الإمتيازات الجبائية والعوامل المؤثرة فيها.

أما فيما يخص الفصل الثاني فقد تم التطرق إلى الإطار المفاهيمي للاستثمار والجوانب المتعلقة به وإبراز العلاقة بينه وبين التحفيزات الجبائية.

أما فيما يخص الفصل التطبيقي فقد تم التطرق إلى: الجوانب النظرية الخاصة بالوكالة من حيث التأسيس والمهام التي تقوم عليها، وكذلك التعرف على مختلف صيغ التمويل الممنوحة من طرفها، كما تم تحليل الإحصائيات المقدمة من قبل الوكالة الفرع وذلك بالإجابة على الإشكالية المطروحة .

صعوبات البحث:

واجهتنا أثناء اعداد هذا البحث العديد من الصعوبات منها:

- ضيق الوقت في إعداد المذكرة، وهو ما أعاقني عن إثراء الموضوع بالشكل الكافي.
- قلة الدراسات السابقة في مجال التحفيز الجبائي.
- قلة المراجع في هذا الموضوع على الرغم من أنه موضوع يحظى باهتمام كبير من طرف الدولة.
- صعوبة حصر الموضوع نظرا لتداخله مع مواضيع أخرى هي بدورها واسعة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للسياسة الجبائية

المبحث الأول: ماهية السياسة الجبائية.

المطلب الأول: تعريف السياسة الجبائية و مقوماتها

المطلب الثاني: أهداف و مبادئ السياسة الجبائية.

المطلب الثالث: محددات السياسة الجبائية.

المبحث الثاني: الإطار النظري للإمتيازات الجبائية.

المطلب الأول: تعريف و أهداف الإمتيازات الجبائية

المطلب الثاني: أشكال الإمتيازات الجبائية.

المطلب الثالث: شروط فعالية الإمتيازات الجبائية و العوامل المؤثرة فيها.

خاتمة الفصل

تمهيد:

تعتبر السياسة الجبائية أداة فعالة في تحقيق الأهداف المتعددة للاقتصاد الوطني حيث تحتل دورا أساسيا مؤثراً على النشاط الأقتصادي فهي وسيلة للتسيير والتنظيم الاقتصادي، أداة وتمويل لإعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع ومحاربة الإختلالات الاقتصادية المختلفة من أجل تحقيق التوازن العام.

وتم تقسيم الفصل الأول الى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية السياسة الجبائية.

المبحث الثاني: الاطار النظري للامتيازات الجبائية.

المبحث الأول: ماهية السياسة الجبائية.

تعتبر السياسة الجبائية أحد مكونات السياسة المالية، التي تسعى إلى تحقيق أهداف الدولة في شتى المجالات وكذلك توفير أنسب الطرق و الإجراءات حول كيفية تغطية نفقاتها من خلال توفير الإيرادات اللازمة لذلك وسنتطرق في هذا المبحث إلى:

- تعريف و مقومات السياسة الجبائية.
- أهداف و مبادئ السياسة الجبائية.
- محددات السياسة الجبائية.

المطلب الأول: تعريف السياسة الجبائية و مقوماتها.

سنحاول في هذا المطلب تعريف بالسياسة الجبائية و أهم المقومات التي تقوم عليها من أجل تحقيق الأهداف المسطرة.

الفرع الأول :تعريف وسمات السياسة الجبائية

تعرف السياسة الجبائية :على أنها "مجموع التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة و التأثير على الوضع الاقتصادي و الاجتماعي من جهة ثانية".[1]

كما تعرف أيضا: " تلك العملية التي يتم من خلالها تحديد الإجراءات الجبائية التي تسمح بتطبيق النظام الجبائي، وتسهيل عملية دراسة أشكال النشاط المالي لتحقيق أهداف الدولة بناءا على رغبات أفراد المجتمع، ولها علاقة مباشرة مع باقي السياسات الأخرى، وهي تسمح بالبحث عن الظواهر الضريبية و تحليل أوجه النشاط المالي".[2]

وتعرف أيضا على أنها "مجموعة البرامج الضريبية المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة، مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية المحتملة لإحداث أثار اقتصادية و اجتماعية و سياسية مرغوبة، و تجنب أثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع".[3]

[1]– عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 ، ص 139 .

[2]– رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014 ، ص04.

[3]– سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي و أهداف المجتمع، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2008 ، ص 09.

2-السمات العامة للسياسة الجبائية:

أن السياسة الجبائية ينظر لها على أنها مجموعة متكاملة و مترابطة من البرامج و ليست مجموعة متناثرة من الإجراءات.[1]

- تعتمد على الأدوات الضريبية الفعلية و المحتملة كالامتيازات الجبائية التي تمنحها الدولة لأنشطة اقتصادية معينة بهدف تشجيعها.

- جزء مهم من أجزاء السياسة الاقتصادية للمجتمع، و تسعى إلى تحقيق أهدافها.[2]

الفرع الثاني: مقومات السياسة الجبائية.

تتمثل مقومات السياسة الجبائية في:

1- المقدرة التكلفية: يقصد بها مدى إمكانية الأفراد على تحمل العبء الضريبي، ففي حالة انخفاض دخلهم فإن زيادة الضغط الجبائي سيؤثر على الإنفاق و الاستهلاك، أما في حالة ارتفاع دخلهم إلى حد كبير يفوق إنفاقهم فإن زيادة الضغط لا يشكل ضررا، وباعتبار المقدرة التكلفية إحدى عناصر المقدرة المالية للدخل الوطني فإن الإشكال الذي يطرح يتمثل في معرفة حدود تحمل الدخل الوطني للاقتطاعات الجبائية بحيث أن المقدرة التكلفية الوطنية هي مقدرة الدخل على تحمل و تمويل التدفق الجبائي عن طريق الاقتطاع الجبائي.[3]

2- الهيكل الجبائي: إن النظام الجبائي المتكامل على المستوى التقني يجب أن يحتوي على مجموعة من الاقتطاعات التي من شأنها أن تجعل عمليتي التهرب و الغش الجبائيين عمليتين صعبتين، كذلك يجب أن يحتوي النظام الجبائي على من اقتطاعات ثابتة و اقتطاعات مرنة بحيث أن عامل الثبات يجعلها لا تتأثر بتطورات الوضع الاقتصادي و بذلك ضمان الحصول على إيرادات في حالة تراجع النشاط الإقتصادي، أما عامل المرونة فيجعل الإقتطاعات تتبع تقلبات إقتصادية و بذلك يتم تغيير في قواعد الوعاء بحيث يمكن تضييقه أو توسيعه حسب طبيعة الظرف الإقتصادي.[4]

---

[1]- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، السياسة الضريبية في ظل العولمة، دار الجامعية للنشر، مصر، 2013 ، ص43 .

[2]- مرسي السيد الحجازي، النظم الضريبية بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية للنشر، لبنان، 2001 ،ص08.

[3]- رضا خلاصي، مرجع السابق، ص510.

[4]- نفس المرجع السابق، ص ص،116-117.

3- إستراتيجية الإقتطاع الجبائي: في سياق إتباع إستراتيجية في الإقتطاع الجبائي يجب الأخذ بمبدأين أساسيين، الأول يتعلق بإشكالية التوليف و التوفيق بين مختلف الإقتطاعات الجبائية، أما المبدأ الثاني فيرتبط بضمان إستمرارية للنظام الجبائي على مدى طويل، مما يتطلب إلمام و تحكما في الأدوات التقنية الجبائية بحيث يتم الإستغلال العقلاني والفعال لقدرة الأداء الجبائية.

4 - محيط المؤسساتي: لا شك بأن المحيط أو البيئة تتأثر و تؤثر في النظام الجبائي و هو ما يعكس مدى إستقرار السياسة الجبائية، فكلما كان النظام الجبائي متجانسا مع المحيط كلما كان أكثر ملائمة للمحيط و العكس أيضا يساهم المحيط الجيد في رسم سياسة جبائية جيدة.[1]

المطلب الثاني: أهداف و مبادئ السياسة الجبائية.

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهم أهداف و المبادئ التي تستند عليها السياسة الجبائية.

الفرع الأول :أهداف السياسة الجبائية.

تتمثل أهداف السياسة الجبائية فيما يلي:

1.الأهداف المالية:

تعتبر الضريبة بند من بنود إيرادات الدولة في الموازنة العامة و ذلك لمواجهة النفقات التقليدية، حيث تساهم الضريبية في موازنة الدولة مساهمة لا يمكن التقليل من شأنها، الذي يلزم بدوره الدولة على أن تهتم الإيرادات الضريبية و محاولة توظيفها التوظيف الأمثل لخدمة السياسة الإقتصادية في المجتمع وبالتالي تعتبر الحصيلة الضريبية، مورد مالي لا غنى عنه و ذلك لمواجهة مختلف الأزمات المالية و الإقتصادية التي من الممكن أن تتعرض لها الدولة، حيث تعتبر الإيرادات المالية عصب الحياة الذي يجعل الدولة بكافة مؤسساتها قادرة على ممارسة أعمالها المختلفة و المقدمة لأفراد المجتمع.[2]

---

[1]- ولهي بوعلام، عجلان العياشي، دور السياسة الجبائية في تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة، ملتقى دولي حول إقتصاديات الخوصصة و الدور الجديد للدولة، جامعة سطيف، الجزائر،03-07أكتوبر 2004،ص04.

[2]- مؤيد جودت، دور سياسة ضريبة الدخل في تحقيق الأهداف الاقتصادية في فلسطين، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح ، فلسطين ،2005، ص ص 38-39.

2.الأهداف الإقتصادية:

تتمثل الأهداف الإقتصادية في ما يلي:

2-1- إستخدام السياسة الجبائية لتشجيع بعض النشاطات الإنتاجية: و ذلك بالقيام بإعفاءات للقطاعات الإقتصادية مثل قطاع السياحة و الزراعة أو الصناعة.[1]

2-2- إستخدام الضريبة لمعالجة الركود الإقتصادي: تتميز الدورات الإقتصادية بالركود والرخاء و هي من سمات النظام الإقتصادي المعاصر و هي بدورها تؤثر على الإقتصاد الوطني، و تستخدم الضرائب هنا في حالة الركود و الإنكماش من خلال قيام الحكومة بإستخدام الضرائب كتخفيض لضريبة الدخل، و تخفيض معدلات الضرائب الغير مباشرة و خصوصا تلك المتعلقة بالحاجات الأساسية للمواطنين.

2-3-أما في فترة الإزدهار يمكن إستخدام الضريبة كوسيلة إقتصادية و ذلك بتقليل الإنفاق الحكومي و رفع الضرائب على الدخول و على السلع لتخفيض القوة الشرائية عند الأفراد و كبح الإنفاق الخاص.

2-4- إستخدام الضريبة لمنع التمركز في المشاريع الإقتصادية: تسعى معظم الشركات للإندماج مع بعضها مما يجعلها قوية و محتكرة في السوق، و هذا ما يؤدي إلى التمركز، و يمكن إستخدام الضريبة كوسيلة لمحاربة هذه الظاهرة، و ذلك عن طريق فرض ضريبة خاصة على إندماج هذه الشركات التي تتجه نحو التمركز، وتفرض هذه ضرائب على كل مرحلة من مراحل الإنتاج في الشركات المتجهة نحو التكتل في النشاط الإقتصادي.

2-5- إستخدام الضريبة لتشجيع الإدخار و الإستثمار: وذلك بإستخدام الإعفاءات الضريبية أو التخفيضات الضريبية مثلا على الودائع في صناديق الإدخار أو أي إستثمار مالي يدعم الإقتصاد الوطني.

2-6- إستخدام السياسة الجبائية في تمويل العمليات التنموية: تعتبر الضريبة بند من بنود الإيرادات العامة في موازنة الدولة و التي تخصص حصيلتها للإنفاق على أغراض تنموية.[2]

[1]- رضا خلاصي، نفس المرجع السابق، ص505.

[2]- رضا خلاصي، نفس المرجع السابق، ص-ص 506-507.

2-7- إستخدام السياسة الجبائية لتشجيع الصناعة الوطنية: تسعى الدولة لتشجيع الصناعة الوطنية و ذلك من خلال إستخدام السياسة الضريبية عن طريق فرض رسوم جمركية مرتفعة على السلع المستوردة من الخارج و التي تعتبر منافسة للسلع الوطنية والعمل أيضا على إعفاء الشركات الوطنية المنتجة من الضرائب بشكل جزئي أو دائم بهدف تشجيعهم على الإنتاج و البقاء في السوق في ظل وجود المنافسة.[1]

3 .الأهداف السياسية:

تتمثل الأهداف السياسية في ما يلي[2]:

3-1-تعتبر السياسة الجبائية وسيلة يستخدمها الأفراد لعدم دفع الضرائب للضغط على الحكومة قرار معين أو محاولة تغيير نظام حكم فيها.

3-2-إستخدام السياسة الجبائية لتحقيق هدف سياسي معين مع دولة أخرى كفرض ضرائب جمركية على منتجات هذه الدولة أو الإمتناع من إستيراد منتجاتها.[3]

4.الأهداف الإجتماعية:

تتمثل الأهداف الإجتماعية في ما يلي:

4-1-إعادة توزيع الدخل بين الأفراد: حيث تستخدم السياسة الجبائية الشرائح الضريبية في ضريبة الدخل لإعادة توزيع الدخل بين الأفراد و أيضا فرض ضرائب عالية على السلع الكمالية و الترفيهية.[4]

4-2-معالجة مشكلة السكن: وذلك من خلال الإعفاءات الممنوحة لمداخيل الإيجار أو شراء الأراضي لبناء المساكن الإجتماعية.[5]

---

[1]- مؤيد جودت ، المرجع السابق، ص 35.

[2]- نفس المرجع ، ص35.

[3]- رضا خلاصي، نفس المرجع السابق، ص 508.

[4]- مؤيد جودت ، المرجع السابق، ص36.

[5]- عبد المجيد قدي ، نفس المرجع السابق، ص172 .

4-3-تجنب المظاهر الإجتماعية السيئة: من بين العادات السيئة التدخين وشرب الكحول، و يمكن للدولة من خلال السياسة الجبائية أن تعمل على الحد من إنتشارها من خلال فرض ضرائب على صنعها أو بيعها كذلك فرض ضرائب جمركية مرتفعة على إستيرادها.[1]

الفرع الثاني: مبادئ السياسة الجبائية.

يمكن تقسيم مبادئ السياسة الجبائية إلى:

1.مبدأ العدالة:

إن مفهوم العدالة الجبائية نسبي يختلف من دولة إلى أخرى، ومن طبقة إجتماعية إلى أخرى، كما أنه يختلف مفهوم العدالة حسب طبيعة السياسة الإقتصادية المنتهجة من قبل الدولة، و كذلك صعوبة قياس أثر الضريبة و تحديد عبئها على المكلف بشكل فردي، و عليه ذهب بعض الفقهاء المالية إلى تحديد مفهوم العدالة الجبائية بناءا على مبدأي الإنتفاع و القدرة على الدفع، وفي ما يلي شرح لكلا المبدئين.[2]

- **مبدأ الإنتفاع:** ينص المبدأ على أن الأفراد المنتفعين بالإنفاق الحكومي و الإنتاج الحكومي و الخدمات الحكومية يجب أن يكونوا هم المسؤولين عن دفع تكاليف هذا الإنفاق و الإنتاج و هذه الخدمات، بمعنى أنه يجب عليهم تمويل هذه النفقات الحكومية من خلال الضرائب المباشرة المفروضة عليهم، و لعله يبدو منطقيا أن الأفراد يجب أن يدفعوا مباشرة خدمات التكاليف التي ينتفعون بها، في حين أنه لا يجب إجبارهم على تحمل تكاليف خدمات التي لا يستفيدون منها أو التي لا ينتفعون مباشرة بها، و معنى هذا أن مبدأ الإنتفاع ينظر للضريبة بوصفها السعر الذي يجب دفعه نظير التمتع بالسلع و الخدمات العامة التي توفرها الحكومة، تماما مثلما يحدث عند التعامل مع القطاع الخاص و دفع أثمان السلع والخدمات التي نحصل عليها منه، و ما يعاب على هذا المبدأ[3]:

- صعوبة تحديد المنتفعين الفعليين من الأنشطة أو النفقات الحكومية .

---

[1]- مؤيد جودت ، المرجع السابق، ص 37.

[2]- رضا خلاصي، المرجع السابق، ص495.

[3]- نفس المرجع ، ص496.

– و من جهة أخرى أن هناك بعض الأنشطة و النفقات الحكومية التي تهدف الى مساعدة بعض الفئات الفقيرة دون الحصول على مقابل مادي من هذه الفئات غير القادرة و بالتالي يستحيل تطبيق هذا المبدأ.[1]

– **مبدأ القدرة على الدفع:** ينص هذا المبدأ على أن يتم فرض الضريبة وفق القدرة على الدفع، فالطاقة الضريبية هي عامل ضروري يجب مراعاته و أخذه في الحسبان عند تحديد وقياس القدرة على دفع الضريبة لدى الممول، من أجل تحديد الوعاء والمعدل الضريبي المناسبين لكل شرائح المجتمع.[2]

كما يمكن القول أن مبدأ القدرة على الدفع هو مبدأ قادر على إستيعاب رغبة معظم الحكومات في العالم لمساعدة مواطنيها الفقراء من خلال الموارد المالية الفائضة لدى الأغنياء مما يساعد في توسيع القاعدة الضريبية والذي يضمن بدوره المزيد من المساعدات التي قد تساعد الحكومة بدرجة أكبر على تحقيق الصالح العام للمجتمع و للدولة ككل.[3]

2.مبدأ الكفاءة:

وهي التي تكون في الغالب مباشرة أكثر و واضحة، لأنها تتعامل مع الحقائق الموضوعية المتعلقة بآثار الضرائب، فالضريبة التي تتسم بالكفاءة العالية هي التي تعمل على تقليل و تخفيض العبء الإضافي الزائد للضريبة، وتتسم بسهولة إدارتها و ممارسة الرقابة عليها.

إذن فإن معيار الكفاءة يقتضي قيام السلطات العامة بإختيار أقل الضرائب سلبية في تأثيرها على الإقتصاد الوطني ذلك، لأن الضريبة تستهدف أغراضا متنوعة، فهي تفرض أحيانا لتحقيق أغراض إجتماعية و إقتصادية و سياسية.[4]

---

[1]– سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، إقتصاديات الضرائب(سياسات التطور – القضايا المعاصرة)، دار الجامعية للنشر، مصر، 2007، ص 259.

[2]– مشري حم الحبيب ، السياسة الضريبية وأثرها على الاستثمار في الجزائر، رسالة ماجستير، غير منشورة، تخصص قانون الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2010/2009، ص92.

[3]– المرجع نفسه، ص 263.

[4]– رضا خلاصي، المرجع السابق، ص 497.

المطلب الثالث: محددات السياسة الجبائية.

لا تخلو أي سياسة منتهجة من قبل الدولة من المشاكل و العراقيل التي تحد من فعالية السياسة الجبائية في تحقيق أهدافها، و من بين محددات السياسة الجبائية ما يلي:

الفرع الأول: الإزدواج الضريبي.

يعتبر الإزدواج الضريبي أحد الظواهر التي تحد من فعالية السياسة الجبائية إتجاه المكلفين بالضريبة مما يدفعهم إلى التهرب الضريبي خوفا من تحمل عبء أكبر.

1.تعريف الازدواج الضريبي:

يعرف الإزدواج الضريبي بأنه خضوع المال نفسه لأكثر من مرة لضريبة من نفس النوع و نفس الشخص في نفس المدة.[1]

وهكذا يتحقق الإزدواج أو التعدد الضريبي بتوافر الشروط الآتية مجتمعة[2]:

- وحدة الممول (وحدة الشخص المكلف بدفع الضريبة).
- وحدة الوعاء أو المادة الخاضعة للضريبة.
- وحدة الضرائب المفروضة، أي من نفس النوع.
- وحدة المدة التي يدفع عنها الممول الضريبة.

2.أنواع الإزدواج الضريبي: تتمثل في:

2-1- الإزدواج الضريبي الداخلي و الخارجي :

أ-الإزدواج الضريبي الداخلي: ينشأ الإزدواج الضريبي الداخلي عندما تتوافر أركانه التي سبقت الإشارة إليها داخل الحدود الإقليمية للدولة و تعود أسباب هذا الإزدواج نتيجة لتعدد السلطات المالية أو الضريبية داخل حدود الدولة الواحدة.[3]

---

[1]- شريف محمد ، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ،دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان،2010/2009، ص50.

[2]- حميد بوزيدة ، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

[3]- سالم الشوابكة، الازدواج الضريبي في ضرائب الدخل وطرائق تجنيد دراسة تطبيقية مقارنة، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 21، العدد02،2005،ص61.

ب- الإزدواج الضريبي الخارجي: يرجع هذا النوع من الإزدواج إلى أن كل الدولة لها السيادة في أن تخضع نظامها المالي وفقا لحاجاتها ونظمها دون مراعاة للتشريعات الجبائية عند غيرها من الدول.[1]

2-2-الإزدواج الضريبي المقصود وغير المقصودة.

أ.الإزدواج الضريبي المقصودة: الإزدواج الذي يتعمده المشرع، أي الإزدواج الذي تتجه نية المشرع لإحداثه لتحقيق أغراض مختلفة لعل من أهمها زيادة الحصيلة الضريبية لمواجهة الزيادة المستمرة في الإنفاق العام مثل فرض الضرائب الإضافية (علاوة على الضرائب الأصلية).

ب.الإزدواج الضريبي غير المقصودة: ذلك الإزدواج الذي يحصل من غير قصد من المشرع أي هو الإزدواج الذي لا تتبعه نية المشرع لإحداثه، و قد يكون سببه إما إختلاف الأسس التي تقوم عليها التشريعات الضريبية في الدول المختلفة، وإما نتيجة ممارسات هيئات مختلفة لسلطتها في فرض الضرائب على الإقليم نفسه.[2]

الفرع الثاني :الضغط الجبائي.

يتحمل المكلف بالضريبة مستوى معين من الإقتطاع الجبائي، و إذا تعدى ذلك المستوى الحد المرغوب يؤدي إلى إحداث أثر رجعي على الإيراد الجبائي.

1-1-مفهوم الضغط الجبائي:

يقصد بالضغط الجبائي نسبة الإقتطاعات الضريبية إلى الدخل أو نسبة المساهمة المالية للمجتمع في تحمل العبء الجبائي و تكون هذه النسبة كلية، قطاعية أو فردية.

إن مستوى الضغط الضريبي المرتفع يحبط عزيمة الأفراد في الغالب سواء في الإستثمار، أو الإدخار أو الإنتاج مما يؤدي إلى إنخفاض في النشاط الإقتصادي و إرتفاع مستوى التهرب الضريبي لذلك فإن معدل الضغط الضريبي يجب أن يكون أداة بيد الدولة لتوجيه إقتصادها حتى يحقق الهدف الذي أنشأ من أجله في المالية العامة.

[1]- شريف محمد، نفس المرجع السابق، ص51.

[2]- سالم الشوابكة ، نفس المرجع السابق، ص-ص 27-28.

و لقد أثبتت الدراسات أن معدل الضغط الجبائي الأمثل هو ذلك المعدل الذي يجعل الناتج المحلي الخام في أعلى مستوياته، هذا من الناحية الإقتصادية، أما من ناحية المالية فإن المعدل الأمثل هو ذلك المعدل يجعل الحصيلة الضريبية في أعلى مستوياتها ولقد حاول المفكر الاقتصادي الأمريكي "آرثر لافر" (arther laffer) إبراز ذلك من خلال المنحنى المنسوب لإسمه" منحنى لافر" و الذي مفاده أن" كثرة الضريبة تقتل الضريبة" أي تعدي الضغط الضريبي لعتبة معينة يمكن أن يخفض الموارد المالية".

الفرع الثالث: التهرب الضريبي.

يعد التهرب الضريبي من الظواهر الأساسية التي تعاني منها دول العالم لما له من أثر سلبي في تخفيض الإيراد الجبائي الموجه نحو تحقيق الأهداف الإقتصادية و الإجتماعية و السياسة و المالية للدول.

1.مفهوم التهرب الضريبي: يتمثل التهرب الضريبي في تهرب المكلف عن الإقرار بواجبه المتمثل في دفع الضريبة المترتبة عليه سواء من خلال عدم تقديم البيانات اللازمة طبقا للقوانين أو تقديم بيانات مظللة و غير كاملة للدوائر المالية و بتخفيض الإيرادات الضريبية بطرق مختلفة.[1]

2.أشكال التهرب الضريبي: تتمثل أشكال التهرب في:

1.التهرب الضريبي المشروع و غير المشروع:

أ- التهرب الضريبي المشروع: و يقصد به تجنب دفع الضريبة من غير مخالفة للتشريعات الضريبية، ويحدث ذلك في حالة استفادة المكلف بالضريبة من بعض الثغرات القانونية الموجودة في التشريع الضريبي.[2]

ب- التهرب الضريبي غير المشروع: وهو ما يسمى" الغش الضريبي" وهو التهرب المقصود من طرف المكلف نتيجة مخالفته الصريحة عمدا لأحكام القانون الضريبي قصدا منه عدم دفع

[1]- أوصالح عبد الحليم، استراتيجية ربط السياسة البيئية بالسياسة الجبائية و أثارها على التنمية المستدامة) دراسة مقارنة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر(، رسالة ماجستير، غير منشورة، تخصص الإقتصاد الدولي و التنمية المستدامة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف2012،2013/1، ص117.

[2]- سعيد علي محمد العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، دار دجلة للنشر، الأردن، 2011 ، ص01.

الضرائب المستحقة عليه، وذلك من خلال تقديم تصريح ناقص أو كاذب أو إعداد قيود و تسجيلات مزيفة.[1]

2.التهرب الضريبي الداخلي و الخارجي:

أ- التهرب الضريبي الداخلي: و يحدث هذا النوع من خلال قيام المكلف بمخالفة قواعد و أحكام القانون الضريبي داخل حدود الدولة بالوسائل غير المشروعة و المخالفة للقانون لغرض التهرب من دفع الضريبة المترتبة عليه.[2]

ب- التهرب الضريبي الخارجي: هو التهرب الحاصل خارج حدود الدولة الواحدة نتيجة إستفادة المكلف من مبدأ السيادة الضريبية للدولة، و قيامه بإستغلال إرتباطه بعلاقة تبعية تربطه بعدة دول سواء لحمله جنسية إحداها أو بعضها، أو إقامته على أراضيها أو ممارسة نشاط إقتصادي فيها (و ذلك يهدف التخلص من إلتزاماته الضريبية).[3]

و يؤثر التهرب الضريبي على فعالية السياسة الجبائية من خلال تخفيضه لحصيلة الضرائب و التي تؤدي إلى الإضرار بالخزينة العامة ويؤدي التهرب أيضا إلى المساس بالعدالة الضريبية و إلى الإخلال بمبدأ المساواة بين المكلفين.[4]

المبحث الثاني: الإطار النظري للإمتيازات الجبائية.

تعد الإمتيازات الجبائية من أهم أدوات السياسة الجبائية للدولة، تسعى من خلالها إلى توسيع الرقعة الاستثمارية لمختلف أوجه النشاط الاقتصادي، و ذلك من خلال تقديم مختلف الإعفاءات و التسهيلات الجبائية للمواطنين.

---

[1]- حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص ص،39. 40.

[2]- خالد علي محمد قبلان، أثر السياسات المحاسبية و الإجراءات المتبعة في دائرة ضريبة الدخل و المبيعات على الحد من التهرب الضريبي، رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم المحاسبة، كلية أعمال، جامعة عمان العربية، 2014 ، ص26 .

[3]- بلواضح جيلاني سعيدي يحي، فعالية الرقابة الضريبية في مكافحة التهرب الضريبي ،دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية مسيلة خلال الفترة (2007-2012) ، مجلة العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، جامعة مسيلة، الجزائر، عدد12، 2014، ص29.

[4]- أوصالح عبد الحليم ، مرجع سبق ذكره، ص117.

و سنحاول في هذا المبحث تحديد:

- تعريف و أهداف الإمتيازات الجبائية.
- أشكال الإمتيازات الجبائية.
- شروط فاعلية الإمتيازات الجبائية و العوامل المؤثرة فيها.

المطلب الأول: تعريف و أهداف الإمتيازات الجبائية.

سوف يتم التطرق في هذا المطلب إلى تعريف الإمتيازات الجبائية و الهدف من وراء وضعها.

الفرع الأول: تعريف الإمتيازات الجبائية و مميزاتها.

1- تعريف الإمتيازات الجبائية:

يمكن تعريف الإمتيازات الجبائية على النحو الآتي:

تعرف الامتيازات الضريبية على أنها "مختلف التيسرات الضريبية التي يمنحها المشرع للأنشطة المختلفة لتحقيق أهداف معينة"[1].

كما تعرف أيضا على أنها " إجراء غير إجباري يدخل ضمن السياسة الإقتصادية يخصص لطائفة إقتصادية محددة لجذبها ودفعها لإتخاذ سلوك معين للإستثمار في المناطق و الميادين لم يستثمروا فيها من قبل لقاء إستفادتهم من إمتيازات معينة"[2].

وتعرف الامتيازات الجبائية على أنها" نظام يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار أو الإستثمار على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية القومية و زيادة المقدرة التكلفية للإقتصاد، و زيادة الدخل القومي، نتيجة قيام المشروعات الجديدة أو توسع في المشروعات القائمة[3] ".

[1]-كريم حسان العزاوي، الحوافز الضريبية و دورها في نمو القطاع الصناعي الخاص، مجلة كلية الإدارة و الإقتصاد، مجلد 194 ، العدد 12، العراق، 2014، ص129.

[2]-حيدر نجيب احمد، سياسة الإمتيازات و الحوافز الضريبية و تطبيقاتها في الجانب الإقتصادي و التشريعات العراقية، مجلة كلية القانون، المجلد 2

.العدد6 ، العراق، 2013 ، ص223

[3]-إبراهيم متولي حسن المغربي، د ور حوافز الإستثمار في تعجيل النمو الإقتصادي من منظور الإقتصاد الإسلامي و الأنظمة الإقتصادية المعاصرة، دار .الفكر الجامعي، مصر، 2015 ، ص 07.

فالامتيازات الجبائية تعني: إستخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص على إتباع سلوك معين أو نشاط محدد يساعد على تحقيق أهداف الدولة حيث يمكن الأخذ بضريبة معينة أو تحديد أوعيتها و مستوى أسعارها، أو عن طريق منح إعفاءات دائمة أو مؤقتة أو تخفيض أسعار الضريبة، أو السماح بترحيل الخسائر و تحديد الفترة الزمنية التي يسمح خلالها بالترحيل، يمكن بكافة تلك الطرق أن تحقق السياسة الجبائية هدفها من زيادة الإستثمار أو تنمية الإدخار.

إذن فالامتيازات الجبائية يقصد بها "إحداث آثار إيجابية من شأنها أن تشجع المستثمر الأجنبي ولوطني وتدفعه إلى إصدار قراره بالاستثمار في البلد الذي يعطي هذه الامتيازات"[1].

2.مميزات الامتياز الجبائي:

تتميز الإمتيازات الجبائية بكونها:

– إجراءات اختيارية: بحيث تترك للأعوان الاقتصاديين حرية اختيار الخضوع أو عدم الخضوع لهذه الشروط و المقاييس المحددة من طرف الدولة مقابل الاستفادة من هذه الإجراءات دون أن يترتب عن ذلك أي إجراء.

– إجراءات هادفة: بحيث أن الدولة تهدف من ورائها إلى تحقيق الأهداف المسطرة وفقا للسياسة الإقتصادية المتبعة، وعند وضع هذه الإمتيازات لابد من تدعيمها بدراسات عميقة حول الظروف الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية المحيطة بها ، ودراسات حول صلاحية إجراءات الامتياز، ودراسات حول الشروط التي يجب توفرها في المستفيد، دراسات التنبؤية للتغيرات المستقبلية.

– إجراءات ذات مقاييس لأنها إجراءات خاصة محكمة و مدققة موجهة إلى فئة معينة من الأعوان في مناطق معينة و لمدة زمنية معينة، وهي مقاييس يحددها المشرع و يحدد الفئات من بين المكلفين بالضريبة المستفيدين منها.

– إجراءات تتميز بوجود الثنائية: فائدة – مقابل، ذلك أن الاستفادة منها تشترط التوجه إلى العمليات الإقتصادية المتماشية مع الأهداف المسطرة في إطار السياسة التنموية للدولة.

[1]–نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الإقتصادية للإستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007 ، ص 113.

– إجراءات تتميز بسلوك معين ذلك أن الامتياز يريد إحداث سلوك أو تصرف لم يتم التفكير في القيام به من طرف الأعوان، و تحفيزهم على القيام بفعل لم يقوموا به من تلقاء أنفسهم[1].

الفرع الثاني: أهداف الإمتيازات الجبائية.

للامتيازات أهداف متعددة منها الإقتصادية و المالية و الإجتماعية و كلها تصب في خدمة مجمل الإقتصاد الوطني ومن ثم المجتمع ككل من خلال ما تقدمه من خدمات للمساعدة في تهيئة البيئة الصالحة للعمليات الإنتاجية و التي هدفها زيادة الناتج القومي الذي ينعكس بدوره على الدخل الفردي، و بالإجمال يمكن حصر أهم أهداف هذه الإمتيازات فيما يلي[2]:

1. الاستمرار في النشاط الإنتاجي من خلال دعم المشروعات الإنتاجية التي تمثل إضافة حقيقية للإقتصاد القومي.
2. تشجيع الإستثمار في معظم القطاعات الإقتصادية لا سيما القطاع الصناعي عن طريق جعل عائد الإستثمار أكبر من عائد الإدخار.
3. زيادة كفاءة الإقتصاد بما يفضي إلى زيادة الدخل القومي.
4. تحسين ربحية أصحاب المشاريع فمن المعلوم أن ربحية المنتج تزداد من خلال الإمتيازات الجبائية معينة بحيث تعمل تلك الإمتيازات على تحقيق أكبر عائد مالي و اجتماعي للمؤسسة بما يقضي إلى تعظيم الأرباح.
5. زيادة الأنشطة المنتجة، حيث تعمل الإعفاءات و هي جزء من الإمتيازات على تشجيع أصحاب المهن و المشاريع لدفع الضرائب و المستحقات المستحقة عليهم و بالتالي زيادة الأنشطة أو مساحة الأنشطة التي يعملون فيها.
6. تنشيط الصادرات من خلال مساعدة المنتج المحلي على الصمود أمام السلع الأجنبية و منافستها و ذلك بإعفاء الصادرات من الضرائب و الرسوم كافة.

[1]– نجيب زروقي، جريمة التملص الضريبي و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة حاج لخضر، باتنة،2012 –2013، ص62.

[2]– ابراهيم متلوثي حسن المغربي، المرجع السابق، ص08.

7.المساعدة على تحديث بعض أو كل الخطوط الإنتاجية العامة بإدخال تكنولوجيا متقدمة إنتاجا و إنتاجية وبذلك يتم طرح منتجات راقية المواصفات بكميات إقتصادية و هذا لا يتم إلا بتشجيع المنتجين على تحديث خطوطهم الإنتاجية و ذلك بإعفائهم أو تخفيض معدل الضريبة على المكائن أو المعدات المستورد لهذا الغرض من الخارج.

8.توفير فرص عمل حقيقية للسكان القادرين عليه من خلال التوسع في المشاريع أو إقامة مشاريع جديدة تحتاج .إلى أيدي عاملة بمختلف الاختصاصات لسد الشواغر و ملئ الفرص الجديدة.

المطلب الثاني: أشكال الإمتيازات الجبائية.

يمكن تقسيم أنواع الإمتيازات الجبائية إلى:

الفرع الأول :الإعفاء الضريبي.

هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب تسديده مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وذلك حسب أهمية النشاط، حجمه، موقعه الجغرافي، نطاقه، و من أهم صور الإعفاءات الضريبية:[1]

1.الإعفاء الدائم: و يقصد به الإعفاء الذي تتمتع به المؤسسة خلال فترة حياتها دون خضوعها للضريبة، ما دامت تزاول النشاط الذي ينص القانون على إعفاءها بصورة مطلقة، و الهدف منها تشجيع المشروعات الضرورية للدولة كتحفيز الإستثمار في الأنشطة التي ترتفع تكاليفها الاستثمارية أو ذات عائد منخفض، أو كلا الأمرين معا.[2]

2.الإعفاء المؤقت: هو إسقاط للدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع و عادة ما يكون في بداية النشاط، و يتوقف طول هذه الفترة على حجم المشروع و أهميته للإقتصاد الوطني و مجال الإستثمار و غيرها من الاعتبارات، و بعد انقضاء هذه المدة

[1]– طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6 ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009 ، ص317 .

[2]– إبراهيم متولي حسن المغربي، نفس المرجع السابق، ص97 .

المعينة، يتقرر بعده انقضاء فترة الإعفاء الضريبي للنشاط المستهدف و يعود خضوعه للتشريع الضريبي.[1]

الفرع الثاني: التخفيضات الضريبية.

هو قيام الدولة بتقليص قيمة الضريبية المستحقة على المستثمرين مقابل إلتزامهم ببعض الشروط كإعادة إستثمار الأرباح والعوائد أو تخفيض جزء من رأس المال لتمويل المشروعات الإقتصادية، وعموما فإن هذه التقنية تستخدم وفقا للتوجهات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية التي تسعى الدولة لتحقيقها.[2]

الفرع الثالث: المعدلات التمييزية.

و نعني بذلك تصميم جدول المعدلات (الأسعار) الضريبية، بحيث يحتوي على عدد من المعدلات يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات المشروع، و هذه المعدلات تنخفض تدريجيا كلما اقتربت نتائج المشروع من الخطة المسطرة و ترتفع هذه المعدلات كلما انخفضت نتائج المشروع، ومنه يمكن القول على أن هذه المعدلات ترتبط عكسيا مع حجم المشروع أو مدى مساهمة هذا الأخير في التنمية الإقتصادية.

الفرع الرابع: نظام الإهتلاك.

يعتبر الإهتلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة، من خلال المخصصات السنوية، التي يتوقف حجمها على النظام المرخص استخدامه (ثابت، متزايد، متناقص)، و كلما كبر حجم هذه المخصصات، و تسارع في بداية حياة الإستثمار، كلما اعتبر ذلك إمتيازا لصالح المؤسسة، إذ بفضله تتمكن من دفع ضرائب أقل فضلا عن كونه عنصرا أساسيا من عناصر التمويل الذاتي للمؤسسة.[3]

---

[1]– مالح سعاد، مقومات الجبائية في جذب الإستثمار الأجنبي، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى وطني حول الإطار القانوني للإستثمار الأجنبي في الجزائر ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي16/17 نوفمبر 2015 ، ص16.

[2]–معيفي لعزيز، دور المعاملة الضريبية في تشجيع الإستثمار الأجنبي وتوجيهه في قانون الإستثمار الجزائري، المجلة لأكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، مجلة سداسية العدد2، 2011، ص55.

[3]– عبد المجيد قدي، نفس المرجع السابق، ص174.

الفرع الخامس: إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة.

تعتبر هذه التقنية حافزا بالنسبة للمؤسسة، بحيث نجد المؤسسات التي تحقق خسائر في السنوات الأولى من نشاطها تحملها على السنوات اللاحقة بشرط ألا تتجاوز مدة نقل الخسائر خمسة سنوات، وهذه الوسيلة تعمل على خصم الخسائر المحققة مثلا في السنة الماضية من الربح المحقق في السنة الحالية، و إذا لم يغطي الربح تلك الخسارة يتم خصم الخسارة المتبقية من الربح المحقق في السنة الموالية و هكذا حتى السنة الخامسة.

و لا شك أن هذا الامتياز من شأنه أن يشجع المستثمر سواء على اتخاذ قرار الإستثمار في البداية، أو على الاستمرار في الإنتاج رغم الصعوبات التي تواجهه و الخسائر التي تلحق به بعد قيامه بالإنتاج فعلا.

الفرع السادس: التصدير.

من خلال تطبيق معاملة تفضيلية لإيرادات الصادرات، و خفض الضريبة على الدخل بالنسبة للأنشطة المدرة للعملة أو الصادرات من المواد المصنعة، و منح إعفاءات ضريبية على المبيعات الداخلية في مقابل أداء الصادرات، و منح علاوات رأس مالية للصناعات التصديرية.[1]

الفرع السابع: الإمتيازات المتعلقة بالاستيراد.

من خلال خفض الرسوم الجمركية و ذلك بنسب كبيرة على السلع الرأسمالية والمواد الخام والوسيطة، بحيث تتدرج تلك الحوافز من إعفاء تام للأصول الثابتة المستوردة من الرسوم و الضرائب الجمركية بنسب مختلفة تبعا للتوجهات الاستثمارية.

الفرع الثامن: الإمتيازات الجبائية المتعلقة بالتشغيل.

يمكن إيجازها في ما يلي:

1.التخفيض على أساس كل منصب شغل حيث يكون منصب الشغل المحقق هو المعيار في هذا التحفيز، تحقيقا للأهداف المسطرة من أجل دعم سوق الشغل و القضاء على البطالة.

[1]– محمود نمر توفيق، أثر الحوافز التشجيعية في قانون ضريبة الدخل الفلسطيني على إيرادات الضريبية في قطاع غزة، رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم .المحاسبة و التمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010 ، ص25 .

2. التخفيض على أساس الصناعات ذات الكثافة العمالية حيث يكون المعيار متعلقا بالكثافة العمالية فمتى كانت تلك الصناعات تستجلب اليد العاملة بكثافة، يتم تحفيزها و تشجيع القطاعات المنتجة فيها[1].

المطلب الثالث: شروط فعالية الإمتيازات الجبائية و العوامل المؤثرة فيها.

سنتطرق في هذا المطلب إلى إبراز أهم الشروط التي تمكن الإمتيازات الجبائية من تحقيق فعاليتها كما سيتم عرض جملة من العوامل التي تؤثر في فعاليتها.

الفرع الأول: شروط فعالية الإمتيازات الجبائية.

إن نجاح سياسة الإمتيازات الجبائية مرهونة بجملة من الشروط نذكر منها:

1.يجب أن تقتصر سياسة الإمتياز الجبائي على أوجه النشاط المفيدة المهمة و الأساسية للمجتمع و لتقدمه الإقتصادي.

2.ينبغي أن تتناسب أهمية الإعفاءات و التخفيضات مع درجة أهمية كل نشاط.

3.يجب أن يكون النظام الجبائي على قدر من الأهمية يشعر معه الممول بأي تغيير في عبء الضرائب.

4.يجب أن يكون حجم الامتياز الجبائي هاما بحيث يؤثر في المستثمرين و يشجعهم على الإستثمار.

5.يجب أن تتوافق سياسة الامتياز الجبائي مع إدارة المؤسسة في توظيف الموارد المالية الناتجة عن تلك المزايا الجبائية في توسيع نشاطها و تحقيق فائض في المستقبل.

6.إعتبار الضريبة جزء من المناخ الاستثماري العام، تتداخل عناصره و تتشابك إلى حد كبير، حيث أن توفير هذه العناصر يعمل على تحقيق الأهداف المرجوة من هذه السياسة.

7.تبسيط إجراءات الحصول على الإمتيازات الجبائية، و إعلام المؤسسات بأشكال الإمتيازات و مدى أهميتها بالنسبة لأنشطتهم.

8. تأهيل الإدارة بحيث يجب أن تكون كفاءة و نزيهة كما يجب أن تمتلك عناصر قادرة مؤهلة تقوم بواجبها على خير أداء، وتجنبها التكاليف الزائدة و ضياع الوقت.

[1]– نجيب زروقي، نفس المرجع السابق، ص68.

9.تقييم مردودية سياسة الإمتيازات الجبائية و ذلك لمعرفة مدى نجاح تلك السياسة من خلال معرفة حجم الاستثمارات الجديدة، حجم يد العاملة المستخدمة، حجم رأس المال المستثمر[1].

الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في الإمتيازات الجبائية:

تتمثل في:

1.العوامل ذات طابع ضريبي:

تتلخص فيما يلي:

- **طبيعة الضريبة محل التحفيز:** إذ أن الضرائب سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة يختلف تأثيرها على مؤسسة، و عليه لابد من اختيار الضرائب التي يكون لها تأثير كبير على قرا رات المؤسسة لتكون محل عملية التحفيز الضريبي.

- **شكل الإمتياز الجبائي:** يأخذ الإمتياز الجبائي عدة أشكال (سابقة الذكر)، وعليه فلابد أن يكون شكل الإمتياز الجبائي مشجعا لإقامة مشاريع استثمارية، و في هذا الإطار نجد أن الإمتيازات الجبائية تعتبر ذات فعالية أكبر لأنها تساعد في تخفيض تكلفة المشروع الاستثماري.

- **زمن وضع الإمتياز الجبائي:** فعند تطبيق إجراءات الإمتياز الجبائي ينبغي مراعاة عامل الزمن سواء من حيث توقيت وضع الإمتيازات أو مدة سريانها، فلابد من تطبيق عملية الإمتياز الجبائي في الوقت المناسب و بالمدة الكافية، فمثلا المشروعات الضخمة تتحمل تكاليف باهظة عند بداية نشاطها (في السنة الأولى)، فمن الأجدر تقديم الإمتيازات الجبائية في هذه الفترة.

- **مجال تطبيق الإمتياز الضريبي:** حيث ينبغي تحديد و اختيار المشاريع الاستثمارية التي تخضع لعملية الإمتياز الضريبي، و كذا المواد و اللوازم و الوسائل التي يستلزمها المشروع و التي تكون محل عملية الإمتياز الجبائي.[2]

[1]- إسحاق خديجة، دور الضرائب في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (حالة الجزائر)،رسالة ماجستير، غير منشورة، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، جامعة أبى بكر بلقايد،2011 /2012 ، ص ص 45-46.

[2]- قاشي يوسف، نفس المرجع السابق، ص124 .

2.العوامل ذات الطابع غير الضريبي:

تتطلب فعالية سياسة الإمتياز الضريبي محيط و مناخ ملائم للإستثمار، و يتجسد ذلك في الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية و القانونية الملائمة، بالإضافة إلى الإستقرار السياسي و الوضع الإقتصادي المتجاوب مع التطورات الحاصلة في ظل الإقتصاد العالمي.

أ- **العنصر الإداري:** تتوقف فعالية الإمتيازات الجبائية بعملية تفسير القوانين التي تنظمها و كيفية تطبيقها بإتباع إجراءات إدارية معينة قصد تحديد المشروعات التي تستفيد من سياسة الإمتياز ومتابعة تنفيذها، و يرتبط نجاح تلك السياسة بكفاءة الإدارة التي يمكنها الموازنة بين النفع العائد للمجتمع من السياسة الإقتصادية المحددة و الخسارة التي تتحملها الدولة جراء فقدانها للحصيلة الضريبة، و على هذا الأساس تشكل طبيعة المعاملات الإدارية من العوامل المؤثرة على فعالية سياسة الإمتياز، بحيث نجد أن تطهير الإدارة من العراقيل والبيروقراطية و المحسوبية و الرشوة تعمل على التأثير في اتخاذ قرار الإستثمار، و من ثم المساهمة في إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي.

ب-**العنصر التقني:** تعتبر البنية الإقتصادية من متطلبات نجاح أي مشروع استثماري، بحيث تساهم بقسط كبير في إنشاء بيئة ملائمة للإستثمار، ومن ثم المساهمة في إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي، فالبلدان التي تتوفر على هياكل تقنية متطورة، بما في ذلك وجود مناطق صناعية، تسهيلات الإتصال و التموين العام يكون لها الحظ الكبير في جذب المستثمرين الخواص، أما في حالة العكس تكون فرص نجاح سياسة الإمتياز ضعيفة، لذا قبل وضع أي إجراء تحفيزي، يجب توفير الهياكل القاعدية الضرورية للإستثمار[1].

ج-**العنصر السياسي:** يعتبر الوضع السياسي للدولة من أهم انشغالات المستثمر، إذ يعمل الإستقرار السياسي على تشجيع الإستثمار و من ثم إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي.

[1] قاشي يوسف، المرجع السابق، ص125.

أما في حالة غيابه فإن نسبة المخاطرة ستزيد من حيث الخسارة للمشروع، ومن ثمة عدم فعالية سياسة الإمتياز الجبائي.[1]

د-العنصر الإقتصادي: ونقصد به الوضعية الإقتصادية السائدة في البلد الذي يسعى إلى ترقية الإستثمار من خلال ، سياسة الإمتياز الجبائي، و في هذا المجال يبحث المستثمر على الوضع الإقتصادي المشجع، و يتجسد ذلك بتوفير أسواق كافية، وجود شبكة اتصالات متطورة، وجود مصادر كافية للتموين بالمواد الأولية، توفير اليد العاملة المؤهلة.

بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بالعلاقات الإقتصادية و المالية مع الخارج و كذا إستقرار العملة، و وجود سياسة مرنة للأسعار والائتمان.

[1]-يحي لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الإقتصادية الجزائرية (دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب)، رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2007/2006، ص ص 36-37.

خلاصة :

تم التطرق الى مفهوم السياسة الجبائية باعتبارها مجموعة من التدابير تخططها وتنفذها الدولة، من أجل تحقيق أهدافها المسطرة.

كما أن السياسة الجبائية تستخدم عدة أدوات أهمها الامتيازات الجبائية وذلك بهدف تحقيق أهداف منها تشجيع لاستثمار.

– الامتيازات الجبائية هي نظام يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الإدخار أو الاستثمار على نحو يؤدي إلى نمو الانتاجية القومية، نتيجة قيام المشروعات الجديدة أو التوسع في المشروعات القائمة.

الفصل الثاني

الاطار المفاهيمي للاستثمار وعلاقته بالامتيازات الجبائية

المبحث الاول: ماهية الاستثمار

المطلب الاول: مفهوم الاستثمار وخصائصه

المطلب الثاني: مبادئ واهداف الاستثمار

المطلب الثالث: اهمية الاستثمار

المبحث الثاني: تصنيفات والعوامل المحددة للاستثمار

المطلب الاول: تصنيفات الاستثمار

المطلب الثاني: العوامل المحددة للاستثمار

المطلب الثالث: محفزات ومعوقات الاستثمار في الجزائر

المبحث الثالث: علاقة السياسة الجبائية بالاستثمار

المطلب الاول: علاقة السياسة الجبائية بالاستثمار

المطلب الثاني: اهمية ودور الامتيازات الجبائية في تشجيع الاستثمار

المطلب الثالث: ترشيد الامتيازات الجبائية لتشجيع الاستثمار

خاتمة الفصل

تمهيد:

تعتبر السياسة الاستثمارية وجه من أوجه تحقيق التنمية الاقتصادية في العصر الحالي، و تتزايد أهمية الاستثمار يوما بعد يوم، فهو يلعب دورا أساسيا في الحياة الاقتصادية باعتباره يؤلف عنصرا ديناميكيا و فعالا في الدخل الوطني و عامل محدد للنمو الاقتصادي و تطوير الإنتاجية، حيث تعمل الجزائر علي تهيئة مناخ استثمارها و المتمثل في منح التسهيلات والمزايا و الضمانات المتعددة لدعم الاستثمارات و لتشارك في عملية التنمية المحلية بها، و للحد من الاقتراض من الخارج، ويعد القيام بتحليل مناخ وواقع الاستثمار من بين الانشغالات الرئيسية لبلد مثل الجزائر خاصة مع التحولات و التغيرات الكبيرة التي تم القيام بها خلال السنوات الأخيرة. وللإحاطة بموضوع الاستثمار وتفصيلاته تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسية سنذكرها فيما يلي:

المبحث الأول : ماهية الاستثمار.

المبحث الثاني: تصنيفات العوامل المحددة للاستثمار.

المبحث الثالث: علاقة السياسة الجبائية بالاستثمار.

المبحث الأول: ماهية الاستثمار.

يعتبر موضوع الاستثمار من الأولويات المهمة بالنسبة لدول العالم، نظرا لأهميته البالغة في تحريك حاجات الاقتصاد والتجارة، فهذا الموضوع واسع ومتعدد المجالات.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار وخصائصه

أولا: مفهوم الاستثمار.

لقد تعددت التعاريف المتعلقة بالاستثمار، بحيث أنه يرتبط بأهم المفاهيم الاقتصادية من بينها، الادخار، الاقتراض، الاستيراد ومن أهم التعاريف والمفاهيم نذكر:[1]

يقصد بالاستثمار" توظيف الأموال في مشاريع اقتصادية واجتماعية وثقافية، بهدف تحقيق تراكم رأس مال جديد ورفع القدرة الانتاجية أو تجديد وتعويض رأس المال القديم".

ويمكن تعريف الاستثمار على أنه" :التضحية بالاستهلاك في الوقت الحالي أملا في الحصول على عوائد أكبر في المستقبل، ولذلك كلما زاد عدم اطمئنان المستثمر بشأن العوائد التي سيحصل عليها في المستقبل زادت قيمة المكافآت التي يطالب بها مقابل استثماراته."

وعموما يعرف الاستثمار عل أنه" هو ذلك الجزء من الناتج المحلي من الدولة الذي لم يستخدم في الاستهلاك الجاري لسنة معينة، وانما تم استخدامه في الإضافة إلي رصيد المجتمع من الأصول الرأسمالية لزيادة قدرة الدولة علي إنتاج السلع والخدمات".[2]

وهناك مفاهيم مختلفة للاستثمار نوجزها فيما يلي:

المفهوم المحاسبي للاستثمار: هو مجموعة من الوسائل والقيم الثابتة المادية والمعنوية منها المنقولة وغير المنقولة، التي اشترتها المؤسسة وأنجزتها بنفسها ليس بهدف بيعها أو تحويلها، وانما لاستعمالها كوسيلة استغلال بهدف زيادة الطاقة الاستثمارية للمشروع."

المفهوم الاقتصادي للاستثمار[3]: يعرف الاستثمار لدى الاقتصاديين بأنه " تكوين رأس المال واستخدامه بهدف تحقيق الربح في الأجل القريب أو البعيد بشكل مباشر أو غير مباشر بما

[1]– ماجد أحمد عطا الله، ادارة الاستثمار، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2011 ، ص12 .

[2]– بسعود يوسف، مرجع سابق، ص29.

[3]– باعلي أمينة وطيبي خديجة، مرجع سابق، ص ص 42-43.

يشمل إنشاء نشاط إنتاجي، أو توسيع طاقة إنتاجية قائمة، أو حيازة ملكية عقارية أو إصدار أسهم أو شرائها من الآخرين"

المفهوم المالي للاستثمار: يعرف الاستثمار من المنظور المالي على أنه " كل النفقات التي تولد مداخيل جديدة على المدى الطويل، والممول يعرفه كعمل طويل يتطلب تمويل طويل المدى، أو ما يسمى بالأصول الدائمة، الأصول الثابتة + الديون المتوسطة وطويلة الأجل".

ثانيا: خصائص الاستثمار.

يتميز الاستثمار بمجموعة من المميزات المشتركة والخصائص العامة نذكر منها:[1]

1.إن الاستثمار عملية اقتصادية فهو عبارة عن مجموعة من النشاطات الاقتصادية تهدف إلى تحقيق عوائد اقتصادية.

2. يتعلق الاستثمار بتوجيه الأصول الرأسمالية بمختلف أشكالها المادية، المالية والبشرية والمعلوماتية، واعتمادا على ذلك فان الاستثمار يوجه لتحقيق عوائد متباينة ويتوقف نوع هذه العوائد على الهدف الرئيسي للمستثمر وعلى أبعاد التأثيرات الاستثمارية في الاقتصاد والمجتمع.

3. وجود قيم حالية تم التضحية بها.

4.وجود فترة زمنية للاستثمار تقع ما بين لحظة البدء بالتضحية إلى حين الحصول على العوائد المستقبلية.

5. ثمة مخاطر تصاحب الاستثمار نظرا لعدم تأكد تحقق العائد في المستقبل.

6. إذا فالاستثمار مبني على توقعات معينة تخص تحقيق عوائد غير مؤكدة في المستقبل، وهذا ما يتطلب إجراء دراسات معينة ترتكز على أسس ومبادئ علمية تسمح بتقليل درجة المخاطرة وعدم التأكد وتضفي نوع من الرشادة والعقلانية في اتخاذ القرار الاستثماري.

المطلب الثاني: مبادئ وأهداف الاستثمار.

للاستثمار مجموعة من المبادئ والأهداف، حيث يسعى المستثمر في اتخاذ قراره على

[1] – نمري نصرالدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر،2008–2009، ص5 .

اتباع هذه المبادئ وكذلك تساعده على تحقيق أهدافه المراد تحقيقها والوصول اليها.

أولا :مبادئ الاستثمار.

بما أن الاستثمار هو توظيف الأموال في الأصول المتنوعة بهدف الحصول علي دخل للمستثمر، فعلى المستثمر أن يراعي في ذلك مجموعة من المبادئ والأسس قبل اتخاذ القرار ومن أهم هذه المبادئ نجد:[1]

1. معرفة البدائل المتاحة له من حيث تكاليفها، وعوائدها المتوقعة و مخاطرها، ويعني ذلك أن على المستثمر أن يبحث عن فرص الاستثمار المتاحة له.

2. تحديد الفترة الزمنية للاستثمار، أي هل يريد المستثمر استثمار أمواله استثمار قصير الأجل أم طويل الأجل اعتمادا على نوع الدخل الذي يرغب في تحقيقه خلال الفترة الزمنية.

3. تحديد درجة المخاطر التي يرغب المستثمر في تحملها، أي استعداده لتحمل الخسائر التي قد يتعرض لها جزء من استثماراته في المستقبل.

4.ضرورة تنويع الاستثمارات ما بين الأسهم والسندات وغيرها.

5. ضرورة الاستعانة بالكفاءات المالية التي لديها خبرة ودراية كافية في هذا المجال والتي من شأنها أن تمكن المستثمر من اتخاذ القرار المناسب للاستثمار من خلال تقديم كل ما يحتاجه المستثمر من معلومات، وتهيئتها بالشكل الذي يمكنه من اتخاذ القرار السليم.

ثانيا: أهداف الاستثمار.

مهما كان نوع الاستثمار والمخاطر المحيطة به، فان المستثمر يسعي دوما لتحقيق الأهداف التالية[2]:

1.**الهدف العام للاستثمار** هو تحقيق العائد (الربح أو الدخل) مهما يكون نوع الاستثمار من الصعب أن نجد فردا يوظف أمواله دون أن يكون هدفه تحقيق العائد أو الربح.

2.**تكوين ثروة وتنميتها:** ويقوم هذا الهدف عندما يضحي الفرد في الاستهلاك الجاري

[1]- بسعود يوسف، مرجع سابق، ص 31.

[2]- طاهر حردان، أساسيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010 ، ص16.

على أمل تكوين الثروة في المستقبل وتنميتها.

3.**تأمين الحاجات المتوقعة وتوفير السيولة:** لمواجهة تلك الحاجات يسعي المستثمر وراء تحقيق الدخل المستقبلي.

4.**المحافظة على قيمة الموجودات:** وعندها يسعى المستثمر إلى التنويع في مجالات استثماره حتى لا تنخفض قيمة موجوداته (ثروته) مع مرور الزمن بحكم عوامل ارتفاع الأسعار وتقلبها.

المطلب الثالث: أهمية الاستثمار.

يعتبر الاستثمار المحرك الحقيقي للاقتصاد الوطني للنهوض بعجلة التنمية حيث تقاس قوة الاقتصاديات الحديثة بمدى حيوية الجانب الاستثماري لها، وتتجلى أهمية الاستثمار في: [1]

1.**زيادة الإيرادات وتنمية الأرباح:** يعمل الاستثمار على إضافة أو توفير أنواع جديدة من السلع، هذه الأخيرة تمكن المؤسسة من رفع إيراداتها ، وبالتالي توسيع وتحقيق استثمارات جديدة لتسهيل عملية البيع، أي مساعدة المنشأة على خلق أسواق جديدة لمنتجاتها، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع المنتجة، وبالتالي زيادة الأرباح.

2.**القضاء على البطالة:** يلعب الاستثمار دورا مهما في القضاء على مشكل البطالة فمع تزايد عدد السكان يتزايد تبعا لذلك الطلب على الشغل، لذا تنتهج الدول سياسات فعالة لجذب الاستثمارات وبالتالي خلق مناصب شغل.

3.**تمويل الخزينة العمومية:** يساعد الاستثمار إلى حد كبير في تمويل الخزينة العمومية وذلك عن طريق الضرائب والرسوم المفروضة على مختلف المشاريع الاستثمارية.

4.**المساهمة في التنمية:** إن الاستثمار الفعال والناجح يعمل إلى تشغيل الطاقات الكامنة وبالتالي خلق استثمارات جديدة أو توسيع الاستثمارات القديمة وهذا ما يساهم في نمو جميع القطاعات.

[1]– حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة، قسم علوم تجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2006، ص 37.

5.**تحقيق الاكتفاء الذاتي:** تسمح الاستثمارات بتحقيق الاكتفاء الذاتي وبالتالي التخلص من التبعية الأجنبية وذلك عن طريق توسيع شبكات الإنتاج وتشجيع رجال الأعمال على التوسع في الاستثمارات وزيادة الإنتاج.

6.**الاستثمار والاختراع:** الاختراع هو اكتشاف أسلوب فني جديد أو تصميم طريقة فنية حديثة في مجال الإنتاج، وبالتالي الاختراع يساهم بشكل كبير في إشباع رغبات الأفراد وذلك عن طريق اكتشاف آليات جديدة والاختراع يضم ثلاثة أنواع:

أ –إنتاج سلعة جديدة لم تكن موجودة في السوق.

ب –كشف مصادر جديدة للمادة الأولية اللازمة لعملية الإنتاج.

ت –إدخال أسلوب فني جديد في إنتاج سلعة معينة.

المبحث الثاني: التصنيفات والعوامل المحددة للاستثمار.

لقد أخذ الاستثمار حيز كبير من الدراسة والاهتمام لدي الكثير من المختصين والباحثين في المجال الاقتصادي، وفي هذا الصدد تم التطرق في هذا المبحث الى مجموعة من التصنيفات بحيث تختلف باختلاف وجهات نظر الباحثين وكذلك سنتعرف على العوامل المحددة للاستثمار.

المطلب الأول: تصنيفات الاستثمار.

يستند في تصنيف الاستثمار الى عدد من المعايير التي تمثل محور هذا التصنيف أو ذاك، ويمكن تصنيف الاستثمار كما يلي:[1]

أولا: تصنيف الاستثمارات وفقا لآجالها.

1.**استثمارات قصيرة الأجل:** تكون مدة التوظيف في هذا النوع من الاستثمارات قصيرة الأجل لا تزيد عن سنة، كأن يقوم أحد المستثمرين بإيداع أمواله لدي البنك لمدة لا تزيد عن سنة أو أن يقوم بشراء أذونات الخزانة أو سندات قصيرة الأجل صادرة عن مؤسسات مختلفة، تهدف هذه الاستثمارات إلى توافر السيولة النقدية وتحقيق بعض العوائد.

[1]– نمري نصر الدين، مرجع سابق، ص10 .

2.**استثمارات متوسطة الأجل:** تكون مدة التوظيف في هذا النوع من الاستثمارات أطول من النوع السابق، حيث قد تصل إلى خمس سنوات، كإيداع مبلغ في البنك لمدة خمس سنوات أو شراء أوراق مالية لا تزيد عن خمس سنوات.

3.**استثمارات طويلة الأجل:** تتجاوز مدة توظيف الأموال خمس سنوات قد تصل إلى 15 سنة أو أكثر، ومثال ذلك تأسيس المشروعات، وايداع الأموال لدي البنك، والاكتتاب في أوراق مالية طويلة الأجل، والغرض من هذا النوع هو تحقيق عائد مرتفع من الاحتفاظ بالأصول المستثمرة لفترة طويلة.

ثانيا: تصنيف الاستثمارات وفقا للعائد الناجم عن هذه الاستثمارا ت.[1]

1.**استثمارات ذات عائد ثابت:** كأن يقوم المستثمر بالاكتتاب في الأوراق المالية ثابتة الدخل كالسندات والأسهم الممتازة وايداع الأموال لدي البنك.

2.**استثمارات ذات عائد متقلب:** هنا يكون العائد متغير من فترة لأخرى، أو من مشروع لآخر، كأن يقوم المستثمر بالاكتتاب في أسهم عادية أو يقوم بالمتاجرة ببعض السلع والخدمات.

ثالثا: تصنيف الاستثمارات وفقا لقطاعات الاستثمار.

1.**الاستثمار في قطاع الأعمال العام:** ويشمل الهيئات العامة ذات النشاط الإنتاجي سواء كان ذلك في السلع أو الخدمات، ويستثني من ذلك ما يدخل في قطاع الوسطاء الماليين كالبنوك وشركات التأمين.

2.**الاستثمار في قطاع الأعمال المنظم:** ويشمل شركات المساهمة والتوصية، سواء كانت تابعة للدولة أو للقطاع الخاص.

3.**الاستثمار في قطاع الأعمال غير المنظم:** ويشتمل هذا القطاع على شركات الأشخاص من شركات التضامن والتوصية البسيطة.

[1]– بسعود يوسف، مرجع سابق، ص ص 32–33.

4.**الاستثمار في قطاع الجمعيات التعاونية.**

5.**الاستثمار في قطاع الخدمات العامة:** أي قطاع الدولة وما تقدمه من خدمات ويشمل هذا القطاع الخزانة والإدارة الحكومية والبلديات.

6.**الاستثمار في قطاع العالم الخارجي:** يشمل هذا القطاع المؤسسات والأفراد الذين يتعاملون مع مختلف القطاعات الخارجية.

7.**الاستثمار في قطاع الوسطاء الماليين:** ويشمل هذا القطاع المؤسسات العامة للتأمين، والمعاشات والتأمينات الاجتماعية وشركات التأمين.

8.**الاستثمار في قطاع البنوك:** أي الإيداع لدى البنوك، أو الاكتتاب في السندات والأهم التي تصدرها.

رابعا: تصنيف الاستثمارات حسب النشاط الاقتصادي للمستثمرين. [1]

1.**استثمارات المؤسسات التجارية:** أي الاستثمار في المؤسسات التي تعتمد بالدرجة الأساسية على المتاجرة بالسلع والخدمات.

2.**استثمارات المؤسسات الزراعية:** أي الاستثمارات في المنشآت التي يعتمد نشاطها الأساسي على زراعة مختلف أنواع المزروعات وجنيها في المواسم المحددة لها، وهي تعرف بارتفاع مخاطرها وانخفاض معدل العائد نظرا لاعتمادها على الظروف الجوية والعوامل الطبيعية.

3.**استثمارات المؤسسات الصناعية:** أي المؤسسات التي تقوم بتحويل المواد الخام إلى مواد للاستهلاك أو الاستعمال، وهذا النوع من الاستثمارات ساهم مساهمة كبيرة في تطوير الدول الصناعية.

4.**استثمارات المؤسسات الخدمية:** تعتمد على تقديم الخدمات المختلفة للجمهور مثل الماء والكهرباء والاتصالات والنقل.

[1] – بسعود يوسف، مرجع سابق، ص ص32–33.

5.**استثمارات المهن الحرة:** كالحلاقين والنجارين والحدادين ....الخ.

6.**الاستثمارات العقارية:** تقوم على امتلاك العقا رات وبيعها واقامة المباني وتأجيرها أو بيعها.

خامسا :تصنيف الاستثمارات وفقا لطبيعتها.

1.**الاستثمارات الحقيقية أو الإنتاجية:** هي مجموع الاستثمارات التي تتمثل في إنشاء الأصول الإنتاجية بهدف تحقيق الربح أو شراء أو امتلاك الأصول الرأسمالية، كالاستثمار في الأراضي والمصانع والشركات الإنتاجية ومشاريع الهياكل الارتكازية وهذا النوع من الاستثمارات يؤدي إلي زيادة حقيقية في الناتج المحلي الإجمالي وفي تكوين وتراكم رأس المال الثابت الوطني، ولها علاقة بالطبيعة والبيئة التي تتواجد بها، وتتمتع بدرجة مخاطر منخفضة الا أن سيولتها منخفضة.

2.**الاستثمارات المالية:** هي مجموع الاستثمارات في الأدوات المالية المتاحة للاستثمار في السوق المالي(الأسهم والسندات) والأوراق المالية الأخرى بهدف اقتنائها لفترة معينة ثم بيعها عندما يرتفع سعرها في السوق المالي والحصول على أرباح إضافية ويتم تداولها في الأسواق المالية التي تتميز بفعاليتها، والهدف من شراء الأصول المالية تحقيق أكبر عائد بأقل مخاطر وبالتالي زيادة ثروة المستثمر مما يؤدي إلي زيادة الناتج الإجمالي المحلي.

سادسا: تصنيف الاستثمارات وفقا لحجمها.

1.**استثمارات صغيرة:** تتمثل في صغر المبالغ التي يتم استثمارها وكذلك صغر المنشآت التي تقوم بالاستثمار من حيث حجمها وعدد عمالها ومن حيث رأس مالها ونتائج أعمالها.

2.**استثمارات كبيرة:** تكون المبالغ المستثمرة فيها كبيرة، وتقوم بها منشآت كبيرة في حجمها وانتشارها ورأس مالها ونتائج أعمالها.

سابعا :تصنيف الاستثمار من حيث وسائله الى:[1]

1.**الاستثمار المباشر:** وهو الاستثمار في جميع أنواع المشاريع باستثناء المشاريع المتعلقة بالمساعدات والمعونات المالية والفنية والتقنية التي تقدم الى الدولة.

[1]– ماجد أحمد عطا الله، مرجع سابق، ص ص، 22–23.

2.**الاستثمار غير المباشر:** وهو الاستثمار الذي يتم عن طريق شراء أوراق مالية لشركات تسهم في النشاط الاقتصادي المباشر بهدف الربح عن طريق البيع.

ثامنا :تصنيف الاستثمارات وفقا لشكل الملكية.

1.**الاستثمار الحكومي (استثمار الدولة):** وهو الاستثمار الحكومي بخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، والاتجاه السياسي والفكري القائم فيها.

2.**الاستثمار الخاص:** وهو استثمار القطاع الخاص الذي تطور من المشروع الفردي أو العائلي المحصور استثماره بنشاط محدود الى شركات ومؤسسات تضم عدد من المستثمرين من مختلف الشرائح، الذين يقومون بتوظيف مدخراتهم في مختلف المشاريع الانتاجية والخدمية.

3.**الاستثمارالأجنبي:** وهو الاستثمارات الخارجية التي أصبحت من مصادر التمويل الهامة لمشاريع التنمية الاقتصادية، خاصة في الدول النامية ودول أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي سابقا، فقد تميز عقد التسعينات وما بعده بالتدفقات الكبيرة لرؤوس الأموال، فقد انكمش دور البنوك التجارية في تمويل الاستثمارات في البلدان النامية.

المطلب الثاني: العوامل المحددة للاستثمار.

من أهم العوامل المحددة للاستثمار يمكن اختصارها فيما يلي:[1]

أولا. سعر الفائدة: المقصود بسعر الفائدة تكلفة رأس المال المستثمر، فالعلاقة بينها وبين حجم الأموال المستثمرة علاقة عكسية، فزيادة سعر الفائدة يؤدي الى انخفاض حجم الاقتراض وهذا ما يؤدي الى الانخفاض في الاستثمار، أما عند نقصان سعر الفائدة فذلك يؤدي الى ارتفاع حجم الاقتراض، وبالتالي ارتفاع الاستثمار نتيجة انخفاض تكلفة الاقتراض[2].

ثانيا. الكفاية الحدية لرأس المال: والمقصود بالكفاية الحدية لرأس المال هو الانتاجية الحدية لرأس المال، أو العائد المتوقع من استثمار حجم معين من الأموال، فالعلاقة الانتاجية

[1]– بن مسعود نصر الدين، د راسة وتقييم المشاريع الاستثمارية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر 2010 ، ص28.

[2]– بن مسعود نصر الدين، المرجع نفسه، ص 29.

لرأس المال والأموال المستثمرة هي علاقة طردية لأنه عند ارتفاع الانتاجية الحدية يعني ارتفاع المداخيل وبالتالي التشجيع على الاستثمار ومنه زيادة الأموال المستثمرة، أما عند انخفاض الانتاجية الحدية فذلك يعني انخفاض المداخيل المتوقعة من ذلك الاستثمار ومنه انخفاض الأموال المستثمرة.

ثالثا التقدم العلمي والتكنولوجي: فالتقدم العلمي والتكنولوجي يؤدي الي ظهور نوع جديد من الآلات المتطورة ذات طاقة انتاجية عالية، ما يدفع بالمنتج أو المستثمر الى العمل على احلال الآلات القديمة بالجديدة، وذلك في ظل المنافسة السائدة في السوق، بالإضافة الى ذلك نجد التطور في مجال البحث والتطوير الذي يؤدي الي ظهور مواد الطاقة أو مصادر الطاقة الجديدة بدل القديمة.

رابعا. درجة المخاطرة: ان العلاقة بين درجة المخاطرة والاستثمار هي علاقة عكسية، بحيث كلما زادت درجة المخاطرة انخفضت كمية الاستثمار، أما عندما يكون هناك العكس فيزيد حجم الاستثمار، كما قد تكون علاقة طردية من جهة أخري، وعليه لابد من توفير الضمانات في إطار قوانين الاستثمار، وهذه المخاطر قد ترتبط بمدى توفر الاستقرار السياسي والاقتصادي في الدولة لأنه يؤدي الى انخفاض درجة المخاطرة أي التشجيع على الاستثمار.

المطلب الثالث: محفزات ومعوقات الاستثمار في الجزائر.

الحوافز هي مجموعة الإغراءات والتشجيعات التي تقدمها الدولة لاستقطاب المستثمر للاستثمار في مجال معين، على الرغم من الجهود المبذولة لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر إلا أنه يبقي يواجه مجموعة العراقيل والمعوقات التي تعترض سبيل الاستثمار.

أولا. محفزات الاستثمار في الجزائر:

منح قانون الاستثمار الجزائري مجموعة من الحوافز والامتيازات الهامة وتقسم الى ثلاثة مستويات من الامتيازات الجبائية، نذكرها فيما يلي:[1]

1.**الامتيازات المشتركة:** نصت المادة 12 على الامتيازات التالية:

[1]–القانون رقم 09–16، المؤرخ في 29 شوال 1437 هـ الموافق ل 03 غشت 2016 م، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد46 .

أ –**فيما يخص مرحلة إنجاز المشروع:**

- ❖ الاعفاء من الحقوق الجمركية، بالنسبة للسلع، والخدمات المستوردة، والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
- ❖ الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة، بالنسبة للسلع والخدمات المستوردة، والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
- ❖ الاعفاء من حقوق نقل الملكية، والاشهار العقاري، بالنسبة لكل العقا ا رت، التي يتم اقتناؤها في إطار إنجاز المشروع.
- ❖ الاعفاء من حقوق التسجيل، و الاشهار العقاري، وكذا التخليص المتعلق بالتنازلات العقارية، المبنية وغير مبنية، الموجهة لإنجاز مشروع الاستثمار.

تخفيض 90 بالمائة، من سعر الايجار السنوي للأرض، المحددة من قبل إدارة أملاك الدولة، خلال فترة إنجاز المشروع.

- ❖ اعفاء كل العقا رات، التي تم اقتناؤها في إطار إنجاز المشروع، ولمدة عشر سنوات، من كل الرسوم على الملكية العقارية.
- ❖ الاعفاء من حقوق التسجيل، المتعلقة بمحاضر تأسيس المؤسسة، والرفع من رأسمالها.

ب –**فيما يخص مرحلة الإستغلال:** بعد معاينة بداية الإستغلال بناء على محضر من المصالح الجبائية وبطلب من المستثمر لمدة ثلاث سنوات من المزايا الاتية:

- ❖ الاعفاء من الضريبة على أرباح المؤسسات.
- ❖ الاعفاء من الضريبة على النشاط المهني.
- ❖ تخفيض 50 بالمائة من سعر الايجار السنوي للأرض المحددة من قبل إدارة أملاك الدولة.

2.الإمتيازات الإضافية:[1]

نصت المادة 16 على امتيازات اضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز(السياحة والصناعة والفلاحة) بإطالة مدة الإمتيازات المشتركة 5 سنوات عوض 3 سنوات بالنسبة

[1]– المرجع نفسه، المادة 16.

للامتيازات الإضافية عندما تنشئ أكثر من 100 منصب شغل دائم، تكون خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار الى غاية نهاية السنة الأولي من مرحلة الاستغلال على الأكثر.

3.الإمتيازات الاستثنائية [1]:

نصت كل من هذه المواد(12 و 13 و 15 و 16 و18) على تمديد مزايا الاستغلال المشتركة الى 10 سنوات إذا كانت الإمتيازات استثنائية، حيث يتضمن المشروع امتيازات استثنائية موجهة خصوصا للاستثمارات بمناطق الجنوب، والهضاب العليا، وكذا المناطق التي تستلزم دعم خاص من الدولة.

أ –فيما يخص مرحلة إنجاز المشروع:

- ❖ تكفل الدولة الجزئي أو الكلي، بتكاليف أشغال بناء المشروع، بعد تقييم من الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات.
- ❖ التخفيض من سعر الايجار، السنوي للأرض المحددة من قبل إدارة أملاك الدولة.
- ❖ بالدينار الرمزي، للمتر المربع لمدة 10 سنوات، و 50 بالمئة من سعر الايجار بعد هذه المدة بالنسبة للاستثمارات المتواجدة بالهضاب العليا، وكذا المناطق التي تستلزم دعم خاص من الدولة.
- ❖ بالدينار الرمزي، للمتر المربع لمدة 15 سنة، بالنسبة للاستثمارات بمناطق الجنوب.

ب– فيما يخص مرحلة الإستغلال:

- ❖ نفس الإمتيازات المذكورة أعلاه لمدة 10 سنوات.

ثانيا :معوقات الاستثمار في الجزائر:

تتمثل أهم العوائق التي تعترض اتخاذ القرار الاستثماري في الجرائر كما يلي:[2]

1.عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وغياب المناخ الاستثماري الملائم.

2.البيروقراطية الإدارية وصعوبة التسجيل او لترخيص.

3.عدم توافر الكفاءات الإنتاجية لتشجيع الاستثمار.

[1]– المرجع نفسه، المواد 12 و 13 و 15 و 16 .

[2]– باعلي امينة وطيبي خديجة، مرجع سابق، ص52 .

4.قلة الأيدي العاملة المدربة وصعوبة التعامل مع الأجهزة المعنية بالاستثمار.

5.ازدواجية الضرائب وارتفاع معدلاتها أو ارتفاع معدلات التضخم.

6.محدودية السوق المحلية، وعدم توافر فرص استثمارية.

7.غياب أنظمة مصرفية متطورة والقيود المفروضة على رأس المال.

8.عدم التنسيق بين الدوائر الرسمية المعنية بالاستثمار واحتكار القطاع العام لمعظم الأنشطة الاقتصادية.

هناك وجهات نظر متعددة مرتبطة بالمناخ الاستثماري، منها وجهة نظر المستثمر ومنها وجهة نظر الدولة المضيفة، كما هنالك وجهات نظر أخرى ترتبط بالمناخ الاستثماري.

المبحث الثالث: علاقة السياسة الجبائية بالاستثمار.

إن ارتباط السياسة الجبائية بالاستثمار يعطيها دورا فعالا في الفضاء الاقتصادي وذلك لما توفره من موارد مالية، وبالرغم من وجود العديد من العناصر الأخرى تبقي السياسة الجبائية العنصر الأهم في تطوير مختلف الاستثمارات من خلال ما تقدمه من تسهيلات.

المطلب الأول: السياسة الجبائية ودورها في دعم الاستثمار.

تتخلي الدولة أو تضحي بجزء من إيراداتها الجبائية التي تمول الخزينة، لتقوم بمنحها في شكل إعفاءات ضريبية، حيث أن أغلب الدول النامية لتشجع استثماراتها تلجأ إلي إعفاء أرباح المؤسسات من الضرائب عدد من السنوات من بدء حياة المشروع، أي أن المستثمر يتمتع ولعدد من السنوات بإجازة من التعامل مع المصالح الضريبية، وهذه الاعفاءات الضريبية قد تكون غير ملائمة في بعض الظروف لذلك عند تقديم الحافز الضريبي يتعين أن نأخذ في الحسبان العوامل التالية: [1]

1.إن الإعفاء كحافز ضريبي يمكن أن يترتب عليه أثر تمييزي لصالح استثمارات معينة في غير صالح الاستثمارات الأخرى، فبالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل والتي غالبا لا تحقق أرباحا في بداية حياتها الإنتاجية، لذلك فانه يتعين علي النظم الضريبية وخاصة في الدول النامية أن تميز بين استثمارات طويلة الأجل والاستثمارات قصيرة الأجل عند منح التحفيز

[1]– يونس احمد البطريق وسعيد عبد العزيز عثمان، مرجع سابق، ص 101 .

أو الإعفاء الضريبي، حيث تزداد فترة الإعفاء بالنسبة للنوع الأول من الاستثمارات وتقل بالنسبة للنوع الثاني، بحيث أن الاستثمارات طويلة الأجل هي التي تكون غالبا ملائمة لظروف التنمية الاقتصادية في الدول النامية.

2.قد يكون الإعفاء الضريبي كحافز جبائي أكثر ملائمة وخاصة بالنسبة للمؤسسات التي يكون فيها معامل العمل على رأس المال مرتفع نسبيا، أي المؤسسات كثيفة العمل نسبيا.

3.إن استخدام الإعفاء الضريبي كحافز جبائي يكون له أثر تمييزي في صالح المؤسسات الجديدة وفي غير صالح المشروعات القائمة، مما يترتب عليه قيام المشروعات القائمة بتصفية أعمالها وانشاء مشروعات جديدة قصيرة الأجل وسريعة العائد.

4.كما أن استخدام الإعفاء الضريبي كحافز بدون التمييز بين نوعية الاستثمارات المختلفة يترتب عليه أثر تمييزي في صالح الاستثمارات ذات السيولة المرتفعة والكسب السريع، والمخاطر المحدودة وفي غير صالح الاستثمارات طويلة الأجل ذات العائد المنخفض والمخاطر المرتفعة.

5.سوف تعمل المؤسسات الاستثمارية على سرعة الانتهاء من فترة الإنشاء والتجهيز في أسرع وقت ممكن حتى تتمكن من الاستفادة من الإعفاء الضريبي.

6.إن تحديد فترات مثلي مسبقة لمراحل الإنشاء والتنفيذ لكل نوع من الاستثمارات يساعد المشروعات الاستثمارية على إعداد خطط سنوية لمراحل الإنشاء أكثر دقة ووضوح.

المطلب الثاني: أهمية ودور الامتيازات الجبائية في تشجيع الاستثمار

تكتسب الامتيازات الجبائية أهمية بالغة وتلعب دور كبير في تطوير الاستثمارات وهو ماسيتم إيضاحه في هذا المطلب.

أولا :أهمية التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار[1].

❖ تلعب الحوافز الجبائية دورا هاما في تحسين مناخ الاستثمار نظرا لما تقدمه من مزايا من شأنها أن تشجع علي الاستثمار في المجالات المرغوب فيها اقتصاديا واجتماعيا للدولة،

[1]– نزيه عبد المقصود مبروك، الاثار الاقتصادية للاستثمارات الاجنبية، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الاسكندرية مصر، 2007 ، ص 114.

وتتميز هذه المزايا في الإعفاء من الضريبة أو تطبيق الأسعار الضريبية المنخفضة، أو السماح ببعض الخصومات التي تخفض من وعاء الضريبة، أو الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية التي تفرض علي الآلات والمعدات والمواد الخام التي يستوردها المشروع الاستثماري وتكون لازمة لإنشائه أو تشغيله أو للتوسع فيه، فإذا قدمت الدولة للمستثمر هذه الحوافز والم ا زيا الضريبية كان حاف ا ز له على أن يستثمر أمواله فيها.

- ❖ تعتمد العديد من تشريعات البلدان النامية على الحوافز الضريبية لتشجيع المستثمرين الأجانب والوطنيين على استثمار أموالهم فيها، وتعتمد هذه التشريعات على الإعفاءات الضريبية بصفة خاصة كحافز هام لتشجيع وتطوير الاستثمار لما يوف ره هذا الحافز للمؤسسات الاستثمارية من ربح صافي غير خاضع للضريبة خلال فترة الإعفاء الضريبي، بل إن هناك تسابق بين الدول النامية في منح الحوافز الضريبية لإغراء المستثمرين الأجانب على استثمار أموالهم فيها.
- ❖ واذا كانت الحوافز الضريبية ينجم عنها ضياع لحصيلة مالية على مستوى الدولة وبالتالي انخفاض الموارد المالية للدولة، وذلك باعتبار انها تمثل تنازل عن حق الدولة في فرض وتحصيل الضريبة كما أشرنا سابقا، الا انه قد ينتج عن تلك الحوافز تدفق الاستثمارات التي من شانها ان تساعد في اصلاح الاوضاع الاقتصادية القائمة، وتشجيع التنمية الصناعية، بالإضافة الى تشجيع التصدير.
- ❖ واذا كانت الحوافز ذات أهمية في تشجيع وتطوير الاستثمار، الا أنه يتعين على البلدان النامية أن توازن بين حاجياتها لهذه الاستثمارات المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية، وما يتطلبه تشجيعها من حوافز ضريبية، ويجب على الدولة أن لا تقدم الحوافز الضريبية الا إذا كانت في حاجة ملحة للاستثمارات المعنية، وكانت على يقين من أنها سوف تفيد أكثر مما ضحت به في سبيلها، والا إذا كانت الحصيلة النهائية هي خسارة، فقد يؤدي الافراط في منح المزايا أو الحوافز الى التأثير العكسي على التنمية المرغوبة.

ثانيا :دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار.

تسعي معظم الدول في العالم خاصة الدول النامية إلي تشجيع الاستثمار وتطويره في مختلف أوجه النشاط لخدمة أغراض التنمية حيث تقدم الكثير من أنواع الحوافز الجبائية التي تلعب دورا هاما في: [1]

1.تشجيع المستثمرين على إقامة مؤسسات استثمارية جديدة في البلاد.

2. تشجيع الاستثمارات الأجنبية والوطنية على الالتزام بما تتطلبه مخططات التنمية الاقتصادية، سواء عن طريق توجيه هذه الاستثمارات إلى قطاعات معينة من الاقتصاد الوطني، أو إلى مناطق محددة من إقليم الدولة.

3.حث المستثمرين الأجانب على إعادة استثمار أرباحهم المحققة في إقليمها بدلا عن تحويلها إلى الخارج.

4.جذب الاستثمارات الأجنبية خاصة الاستثمارات كثيفة العمالة، وذات تكنولوجيا متقدمة، مما يترتب عليه زيادة المهارات الفنية للعمال الوطنيين والحد من مشكلة البطالة.

5.تشجيع وتوجيه الاستثمارات الأجنبية والوطنية على التوجه نحو القطاع الصناعي خاصة الصناعات التصديرية لزيادة الصاد رات الصناعية تامة الصنع.

المطلب الثالث: ترشيد الامتيازات الجبائية لتشجيع الاستثمار.

يبقي علي المستثمر أن يركز علي حسن استخدام هذه الحوافز وترشيد استعمالها، وذلك لتحقيق المراد منها ولا يكون ذلك إلا بالتركيز علي ما يلي:[2]

1.أن يتم وضع وصياغة منظومة متكاملة من الامتيازات الضريبية بالتوافق والتنسيق التام مع باقي مكونات ومعدات مناخ الاستثمار والعوامل الأخرى المؤدية إلى جذب المزيد من الاستثمار.

2. وضع مجموعة من السياسات الاقتصادية والمالية المتوافقة، مع توفير فرص استثمارية متجددة وضمانات استثمارية ثابتة وواضحة، وقاعدة بيانات استثمارية على درجة عالية من

[1]- نزيه عبد المقصود مبروك، المرجع السابق، ص1 .

[2]- بسعود يوسف، مرجع سابق، ص ص 42 – 41 .

الكفاءة، مراكز وأجهزة متطورة تعمل على دعم قرارات الاستثمار.

3.إن التوسع في منح المزايا والإعفاءات الضريبية لا يعتبر دليلا علي نجاح السياسة الجبائية، فالسياسة الجبائية الناجعة ليست هي التي تمنح مزيدا من الحوافز، بل هي تلك التي تربط بين الحوافز الضريبية والعوامل الأخرى التي تؤثر على قرار الاستثمار.

4. يجب أن تعمل سياسة الامتيازات الجبائية على تطوير الاستثمار، وتوجيهه نحو المشروعات والأنشطة الإنتاجية وخاصة المشروعات التصديرية، وتلك التي لديها إمكانية الاستمرار والنمو، وتعمل على إعادة استثمار أرباحها في نفس المشروع أو في مشروعات أخري داخل الوطن.

5.ترشيد الحوافز الجبائية من خلال التمييز بين الأنشطة والقطاعات الاقتصادية ذات الأولوية من ناحية أهداف المجتمع الاقتصادية، بحيث يمكن التمييز في المعاملة الضريبية بين المنشآت الصناعية وغيرها سواء كانت خدمية أو تجارية.

6. التوسع في القاعدة الضريبية(التوسع الأفقي)بدل الوسع في العبء الضريبي المرتفع (التوسع العمودي) وهذا وصولا إلى العبء المعتدل على المستثمر، وذلك بتوسيع القاعدة الضريبية وتطبيق أسعار أقل وهو المعمول به حاليا في النظم الضريبية بدلا من التوسع في الحوافز الضريبية.

خلاصة :

بعدما تم التطرق الي مختلف المفاهيم الأساسية حول الاستثمار، حيث أنه أصبح من المتغيرات الاقتصادية الكبرى، فهو جزأ لا يتجزأ من الاقتصاد الوطني لا يمكن الاستغناء عنه، بحيث يعتبر كركيزة أساسية لبناء التنمية الاقتصادية، وهو متغير خطير ان لم يحسن استخدامه على أحسن وجه.

وما يمكن استنتاجه أيضا من هذا الفصل أن الاستثمار هو تحقيق التنمية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والتي تحقق منفعة الجميع، كما أن الامتيازات الجبائية ورغم أهميتها البالغة في تطوير الاستثمار الا أنها قد تؤثر سلبا على الاستثمار إذا لم يحسن استخدامها.

الفصل الثالث

دراسة الحالة من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة

المبحث الاول: مدخل إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الاول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الثاني: مهام واهداف الوكالة

المبحث الثاني: أشكال الاستثمار في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الأول: استثمار الانشاء

المطلب الثاني: استثمار التوسيع

المبحث الثالث: تحليل إحصائيات الوكالة الفرع

المطلب الأول: تعريف بالوكالة فرع المسيلة

المطلب الثاني: تحليل إحصائيات وكالة ANSEJ فرع المسيلة

المطلب الثالث: عرض النتائج المتوصل إليها من خلال دراسة

خاتمة الفصل

تمهيد:

بعد ما تم التطرق في الفصلين السابقين إلى جوانب والسياسة الجبائية والامتيازات الجبائية والاستثمار والعلاقة القائمة بينهما على أساس نظري، سنحاول في هذا الفصل إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي، ومن أجل معرفة تأثير الامتيازات الجبائية على الاستثمار وزيادة الطاقة الإنتاجية، سنقوم بتحليل الإحصائيات المقدمة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية المسيلة، وتم اختيار الفترة الممتدة من (2011-2016)، لما تميزت به من عدة تعديلات على سير عمل الوكالة، وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول:** مدخل إلى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.
- **المبحث الثاني:** أشكال الاستثمار في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.
- **المبحث الثالث:** تحليل إحصائيات الوكالة الفرع.

المبحث الأول: مدخل إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يعتبر تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمثابة الدعامة الجديدة للاقتصاد الوطني، وخصوصا إذا كانت تحقق الأهداف المنشودة منها.

وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى:

- التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- شروط القبول ومراحل الاستفادة من القروض الممنوحة.

المطلب الأول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

سيتم في هذا المطلب التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وذكر أهم المراحل التي مرت بها وبالإضافة الى الأهداف التي تقوم عليها والمهام المسندة إليها.

أولا: تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. [1]

تأسست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 226/96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، حيث جاء في نص المادة 16 من الأمر 14/96 المؤرخ في 24 جوان 1996، تحدث هيئة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم، تسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتدعى في صلب النص "الوكالة".

وتعرف بأنها هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وحدد مقر الوكالة بمدينة الجزائر العاصمة، ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل، كما يمكن للوكالة أن تحدث أي فرع جهوي أو محلي بناء على تقرير من مجلسها التوجيهي.

[1] الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 226/96 المؤرخ في 1996/09/08، العدد 52 الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 1996، المواد 1و2و3و4و5.

ثانيا: أهم المراحل التي مر بها جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

✓ **المرحلة الأولى: 2003.**

- رفع حجم الاستثمار من 04 مليون دج إلى 10 مليون دج.
- إدراج استثمار التوسعة، مع منح نفس الإعانات المالية والامتيازات الجبائية لمرحلة الإنشاء.

✓ **المرحلة الثانية: 2008.**

- خلق لجان محلية لدراسة وتمويل المشاريع CLEF، والتي تضم مختلف الشركاء والفاعلين في خلق المؤسسة المصغرة، وهذا بهدف إدماج المشاريع المصغرة مع محيطها المحلي، وقد أصبحت تعرف لاحقا بلجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع CSVF.
- التخفيض الجزئي لمعدلات الفائدة على القروض البنكية.
- تكوين الشباب حاملي المشاريع إجباري قبل مرحلة التمويل.

✓ **المرحلة الثالثة: 2011.**

- تخفيض مبلغ المساهمة الشخصية إلى نسبة 01% أو 02% حسب حجم الاستثمار كذلك إضافة 03 قروض بدون فائدة والمتعلقة بـ:
  - قرض كراء المحل.
  - قرض سيارة ورشة.
  - قرض كراء المكاتب الجماعية.
- الإعفاء التدريجي للضرائب والرسوم بعد استيفاء فترة الإعفاء المنصوص عليها في التشريع الجبائي.

✓ **المرحلة الرابعة: 2013.**

- التخفيض بنسبة 100% لمعدل الفائدة على القروض البنكية.

- معدل الفائدة = 0.

✓ **المرحلة الخامسة: 2014.**

حسب قانون المالية لسنة 2014 فإن فترة الإعفاء من الضرائب والرسوم (TAP– IBS) أصبحت:

- 10 سنوات لمناطق الجنوب.
- 06 سنوات لمناطق الهضاب العليا.
- بين 03 سنوات و06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة المنصوص عليها في التشريع الجبائي بالنسبة لولايات الشمال.

خلال أفريل2014.

- اصدار قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 أفريل 2014 والذي يحدد كيفيات تطبيق المنح التفضيلي للطلب العمومي للمؤسسات المصغرة والصادر في الجريدة الرسمية العدد رقم: 30 بتاريخ 21 ماي .2014
- 20% من الطلب العمومي موجه للمؤسسات المصغرة.

✓ **المرحلة السادسة: 2015.**

- حسب قانون المالية لسنة 2015 فقد تم استصدار نظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)، وهي تخص الأشخاص الذين يحققون رقم أعمال سنوي يقل عن 03 مليون دج.
- 05% بالنسبة للأنشطة الإنتاجية.
- 12% بالنسبة للأنشطة الخدماتية.

المطلب الثاني: مهام وأهداف الوكالة.

تقوم الوكالة بجملة من المهام والأهداف من أهمها:

أولاً: المهام. [1]

- تقديم الدعم، المشورة والمرافقة للشباب حاملي المشاريع.
- وضع تحت تصرف الشباب حاملي المشاريع كل المعلومات الاقتصادية، التقنية، القانونية، والتنظيمية المتعلقة بمشاريعهم.
- إنشاء بنك للمشاريع (إنجاز بطاقات فنية لمختلف المشاريع).
- تطوير العلاقات مع مختلف شركاء الجهاز (الضرائب، البنوك...إلخ).
- تطوير الشراكة مع مختلف القطاعات لتحديد مختلف فرص الاستثمار.
- ضمان التكوين للشباب حاملي المشاريع.
- تشجيع كل أشكال الإجراءات والتدابير التي من شأنها تعزيز إنشاء أنشطة مقاولاتية.

ثانياً: الأهداف. [2]

- ضمان الظروف اللازمة لإنشاء المشاريع الصغيرة.
- خلق النشاط والثروة.
- خلق فرص عمل دائمة.
- ضمان ديمومة المشاريع المنشأة في إطار الجهاز.
- تطوير الروح المقاولاتية.

المبحث الثاني: أشكال الاستثمار في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

سنتعرف في هذا المبحث على أشكال الاستثمار التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

[1] الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 226/96 المؤرخ في 1996/09/08، العدد 52 الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 1996، المادة 6.

[2] شعباني زوليخة، مرجع سابق، ص71.

المطلب الأول: استثمار الإنشاء.

ويتمثل في إنشاء مؤسسة مصغرة جديدة من طرف شاب أو أكثر، أصحاب مشاريع مؤهلين من طرف جهاز المؤسسة المصغرة للوكالة.

أولا: شروط التأهيل. [1]

- أن يكون الشاب بطالا.
- أن يتراوح سن الشاب بين 19 و35 سنة ويمكن أن يصل إلى 40 سنة بالنسبة إلى المسير إذا تعهد بخلق 03 مناصب شغل دائمة (بما فيها الشركاء).
- أن تكون لديه المؤهلات المهنية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب.
- أن يقدم مساهمة شخصية عند تمويل المشروع.

ثانيا: صيغ التمويل.

يتكون جهاز المؤسسة المصغرة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من صيغتين ماليتين للاستثمار هما:

التمويل الثنائي: ويدخل فيه الشاب والوكالة فقط.

المستوى الأول: قيمة الاستثمار أقل من 5.000.000دج.

الجدول رقم (3-1): المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة.

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%71	%29

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحق رقم (1)

[1] www.ansej.org.dz le 07/05/2018 h 11:41

المستوى الثاني: قيمة الاستثمار بين 5.000.001دج و10.000.000دج.

الجدول رقم (3-2): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة.

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%72	%28

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحق رقم (1)

- **التمويل الثلاثي:** ويدخل فيه الشاب + الوكالة + البنك.

المستوى الأول: قيمة الاستثمار اقل من 5.000.000دج.

الجدول رقم (3-3): المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة.

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	القرض البنكي
%01	%29	%70

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحق رقم (2)

المستوى الثاني: قيمة الاستثمار بين 5.000.001دج و10.000.000دج.

الجدول رقم (3-4): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة.

المساهمة الشخصية	**القرض بدون فائدة**	**القرض البنكي**
%02	**%28**	**%70**

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحق رقم (2)

ثالثا: الامتيازات الجبائية والاعانات المالية.

بناءا على الملحقين 1و2 تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

1- مرحلة الانجاز:

- تطبيق المعدل المخفض للرسوم الجمركية للتجهيزات المستوردة (05%) والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتتابات العقارية التي تتم في إطار إنشاء النشاط.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

الاعانات المالية:

تخفيض نسب فائدة القرض البنكي إلى:

100% بالنسبة إلى كل النشاطات أي نسبة الفائدة 0%.

تمنح للشباب أصحاب المشاريع ثلاث قروض إضافية وذلك ضمن صيغة التمويل الثلاثي كما يلي:

- قرض بدون فائدة لاقتناء عربة الورشة بقيمة 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة للكراء يصل إلى 500.000 دج.
- قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1.000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون، .... الخ)، لإنشاء مكاتب جماعية.

ملاحظة: هذه القروض لا تجمع وتمنح للشباب أصحاب التمويل الثلاثي وفي مرحلة الإنشاء فقط.

2- **مرحلة الاستغلال:**

- الإعفاء من مبلغ الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات لمدة 03 سنوات أو 06 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) ابتداء من تاريخ الاستغلال لمدة 03 سنوات أو 06 سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب.
- تمدد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- بعد نهاية فترة الإعفاء يستفيد أصحاب المشاريع من التخفيض التدريجي على الضرائب والرسوم المذكورة سالفا عند نهاية فترة الإعفاءات المنصوص عليها في التشريع الجبائي كما يلي:

✓ 70% خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي.

✓ 50% خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي.

✓ 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.

3. **الامتيازات شبه الجبائية.**

تستفيد المؤسسات المصغرة بعد الدخول في مرحلة الاستغلال من تخفيضات في حصة اشتراكات الضمان الاجتماعي وذلك في إطار التدابير التشجيعية المتعلقة بدعم وترقية التشغيل المنصوص عليها في القانون رقم 06-21 المؤرخ في 11 ديسمبر 2006.

الشكل رقم (3-1): مراحل المرافقة لمرحلة الإنشاء.

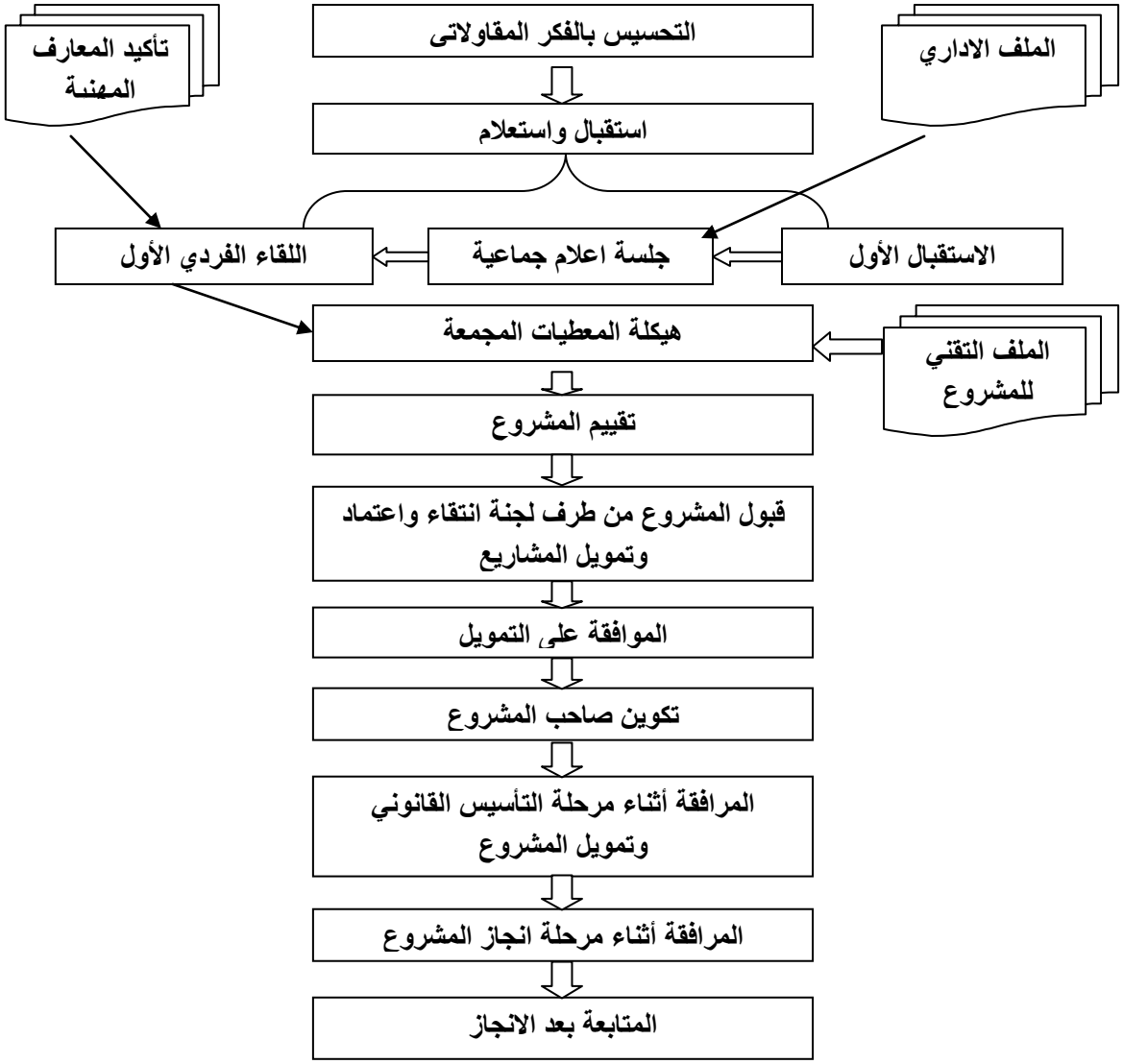

من اعداد الطالب بناءا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

المطلب الثاني: استثمار التوسيع.

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة المنجزة في إطار ANSEJ والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الإنتاجية في نفس النشاط أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي.

أولا: شروط التأهيل.

- جمع 03 سنوات من النشاط في المناطق العادية أو 06 سنوات في المناطق الخاصة.
- تسديد 70% من القرض البنكي و50% من القرض بدون فائدة، أو تسديد كلي في حالة تغيير البنك أو طريقة التمويل من الثلاثي إلى الثنائي.

- تسديد 100% من القرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي.
- تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام.
- تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الإيجابي للمؤسسة المصغرة (03 سنوات الأولى)

ثانيا: صيغ التمويل.

يوجد نوعان من التمويل في إطار جهاز ANSEJ بالنسبة لاستثمار التوسيع، كما هو الحال في استثمار الإنشاء (الثنائي أو الثلاثي).

ثالثا: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية.

تمنح نفس الإعانات المالية والامتيازات الجبائية كما هو الحال في استثمار الإنشاء ما عدا القروض بدون فائدة الإضافية والمتعلقة بـ:

- قرض الكراء
- قرض الورشات المتنقلة
- قرض المكاتب الجماعية

رابعا: مراحل المرافقة لمرحلة التوسيع.

الشكل رقم (3-2): مراحل المرافقة لمرحلة التوسيع

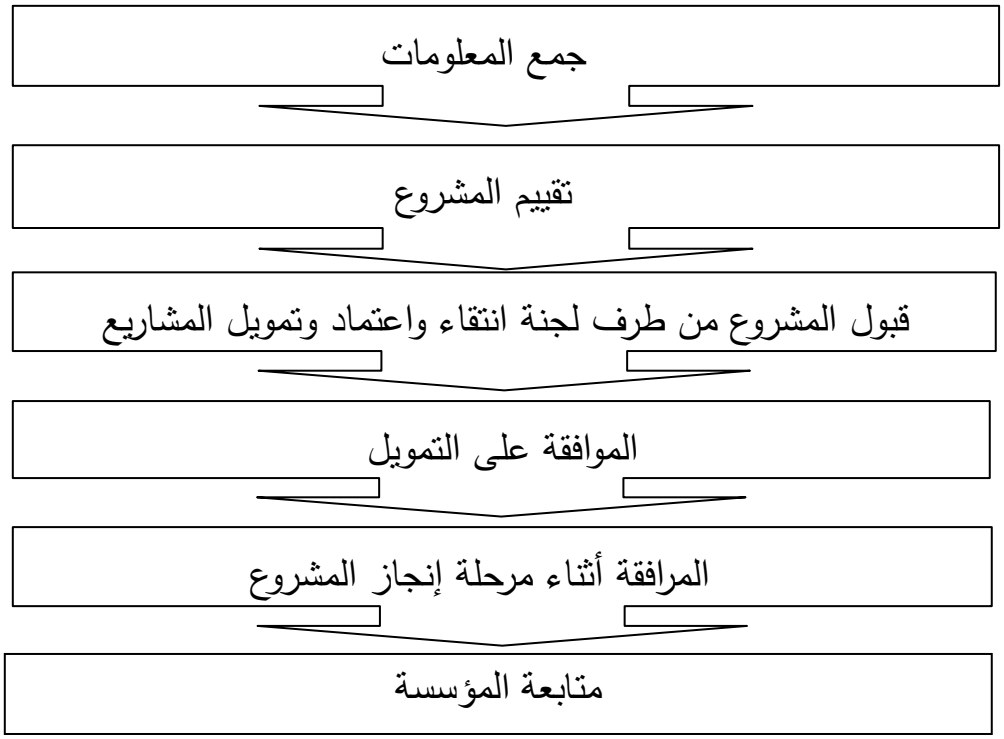

من اعداد الطالب بناءا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

المبحث الثالث: تحليل إحصائيات الوكالة الفرع.

بعد ما تم عرض الجوانب التمهيدية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، سيتم في هذا المبحث الأخير عرض الإحصائيات المتعلقة بفرع الوكالة محل الدراسة، ومعرفة مدى تأثير استراتيجية الوكالة في التأثير على الشباب نحو التقدم لطلب الاستفادة من تلك الامتيازات.

وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى:

- **التعريف بالوكالة فرع المسيلة.**
- **تحليل إحصائيات وكالة ANSEJ فرع المسيلة.**
- **عرض النتائج المتوصل إليها من دراسة الحالة.**

المطلب الأول: التعريف بالوكالة فرع المسيلة.

تم تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة إبتداءاً من شهر فيفري 1998، وهو هيئة أو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتكون الهيكل التنظيمي للوكالة الفرع من قسمين يترأسهما مدير الفرع، حيث نجد في القسم الأول كل من مكتب الاتصال والإصغاء الاجتماعي، الأمانة، مكتب التكوين، الأرشيف، التي لها علاقة مباشرة مع مدير الفرع.

أما في القسم الثاني نجد مصلحة المرافقة، رئيس مصلحة المحاسبة والمالية، رئيس مصلحة الاعلام الآلي والإحصاء، رئيس مصلحة المتابعة، التحصيل والشؤون القانونية، رئيس مصلحة الإدارة والوسائل.

وتتكون ولاية المسيلة من الملحقات الآتية التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وهي (ملحقة المسيلة، ملحقة مقرة، ملحقة بوسعادة) وذلك بهدف تقديم خدمات أكثر للشباب الراغب في الاستثمار في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الشكل رقم (3-3): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

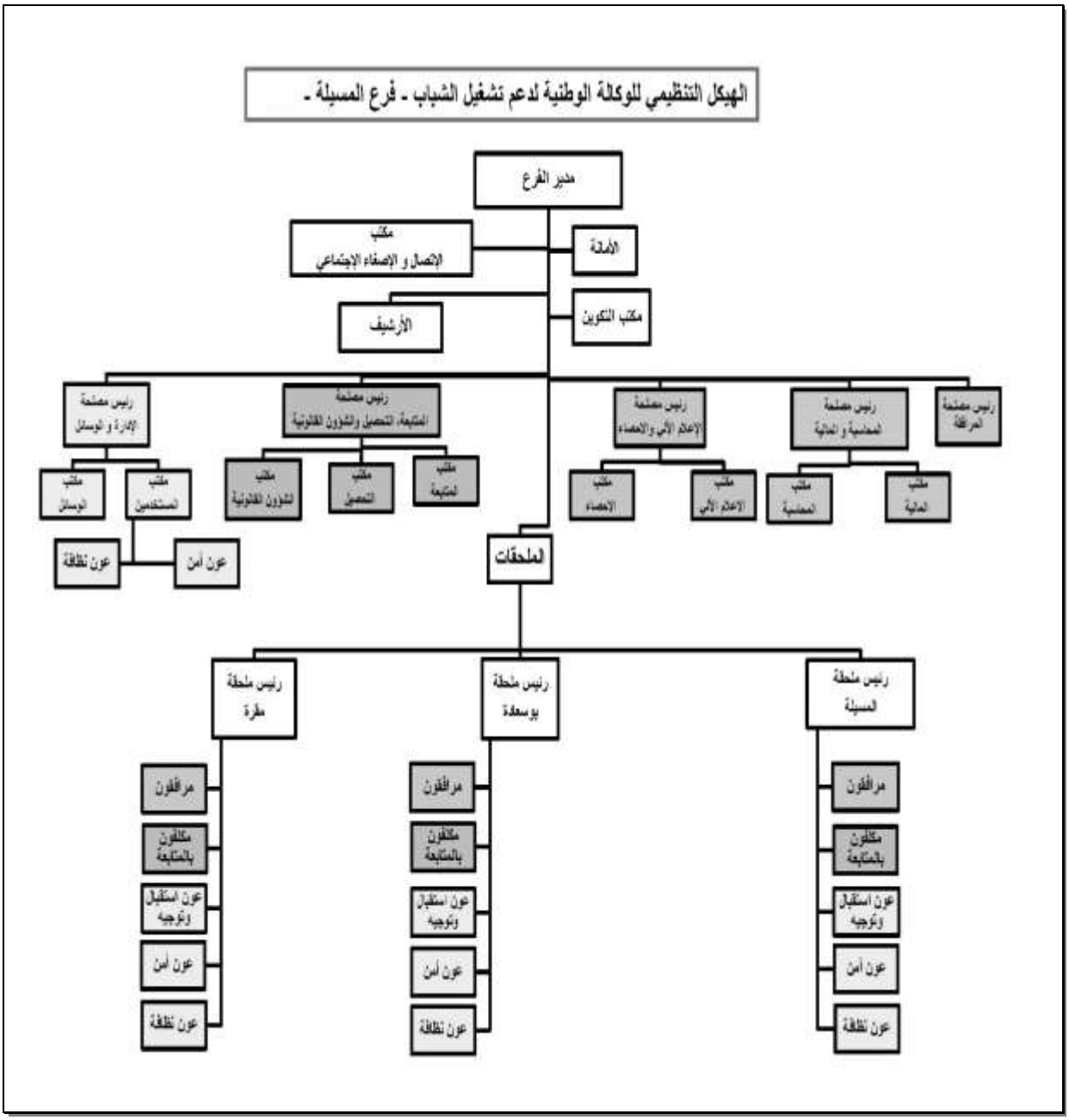

من اعداد الطالب بناءا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

المطلب الثاني: تحليل الاحصائيات لوكالة ANSEJ فرع المسيلة

سيتم تحليل الاحصائيات المقدمة من طرف وكالة ANSEJ فرع المسيلة، وذلك وفق عدة تقسيمات.

الفرع الأول: توزيع المشاريع الاستثمارية المحدثة حسب قطاع النشاط.

الجدول رقم (3-5): توزيع المشاريع الاستثمارية المحدثة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2011-2016.

القطاع	الصناعة		البناء والاشغال العمومية والري		الفلاحة		الخدمات		الحرف	
السنوات	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
2011	34	9	37	19	30	5	588	22	30	13
2012	76	20	50	26	49	8	1147	43	38	16
2013	95	25	30	16	74	12	382	14	42	18
2014	69	18	34	18	174	29	307	12	58	25
2015	72	19	22	11	160	26	149	6	40	17
2016	33	9	19	10	123	20	73	3	26	11
المجموع	379	100	192	100	610	100	2646	100	234	100

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم3 و4

الشكل رقم (3-4): أعمدة بيانية تمثل توزيع المشاريع الاستثمارية المحدثة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2011-2016.

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4

من خلال الجدول رقم (3-5) والشكل رقم (3-4) اللذان يمثلان عدد المشاريع الاستثمارية المحدثة التي تم توفيرها حسب القطاعات، نستطيع القول أن قطاع الخدمات يحتل الصدارة وبشكل أكبر نسبة من حيث عدد المشاريع الاستثمارية المحدثة من طرف الوكالة الفرع، إذ وصل عددها الاجمالي إلى 2646 مشروع، ويليه مباشرة قطاع الفلاحة ب 610 مشروع محدث، حيث يمثل هذان القطاعان توجهات أغلب الشباب المستثمر من حيث القروض الممنوحة من طرف الوكالة الفرع ولكن بداية من سنة 2014 يلاحظ زيادة في عدد مشاريع الممنوحة للقطاع الفلاحة عكس باقي القطاعات، وبداية من سنة 2015 احتل قطاع الفلاحة الصدارة وهذا راجع للسياسة التي تنتهجها الوكالة الفرع وهي تشجيع الاستثمار في قطاع الفلاحة.

كما يشكل كل من قطاع الصناعة وقطاع الحرف وكذا البناء والأشغال العمومية والري التوجه الثاني للشباب المستثمر حيث بلغ عدد المشاريع المحدثة لهم على التوالي 379، 234، 192.

الفرع الثاني: تطور قيمة الاستثمار في مساهمة المشاريع المحدثة.

الجدول رقم (3-6): تطور قيمة الاستثمار في مساهمة المشاريع المسحدثة خلال الفترة 2011-2016.

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد المشاريع المحدثة	719	1360	623	642	443	274
قيمة الاستثمارات (دج)	2349490794	4698747157	2422749306	2433705454	1857209405	1278786084

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4و5و6

الشكل رقم (3-5): أعمدة بيانية تمثل تطور قيمة الاستثمار في المساهمة في المشاريع المحدثة خلال الفترة 2011-2016.

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4

من الجدول رقم (3-6) والشكل رقم (3-5) نلاحظ أن قيمة الاستثمار سنة 2011 قد بلغت قيمتها 2349490794دج وارتفع الى أكثر من الضعف سنة 2012 حيث بلغ 4698747157دج نظرا لإقبال الشباب للحصول علي الدعم من طرف الوكالة في مختلف القطاعات، وانخفض سنة 2013 الى 2422749306دج وهذا راجع الي توقيف عدة أنشطة من بينها (النقل ووكالات كراء السيارات والمخابز....الخ)، وارتفع بنسبة طفيفة سنة 2014 حيث بلغ 2433705454دج نظرا لتخفيض معدل الفائدة على القروض البنكية بنسبة 100%، ويلاحظ أن قيمة الاستثمارات ما بين سنة 2015 وسنة 2016 تراجع بشكل مستمر حيث بلغ على التوالي 1857209405دج، 1278786084دج وهذا راجع الى تطبيق عدة اجراءات من بينها (متابعة وفرض الرقابة على أصحاب المشاريع، كذلك قبول أصحاب

المشاريع على أساس مؤهلاتهم العلمية سواء كانوا خريجي الجامعات أو حاملي شهادات تكوينية...الخ).

الجدول رقم (3-7): مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب شغل خلال الفترة 2011-2016.

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
المشاريع المحدثة	719	1630	623	642	443	274
عدد مناصب الشغل محدثة	738	1410	673	662	582	379

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4

الشكل رقم (3-6): أعمدة بيانية تمثل مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب شغل خلال الفترة 2011-2016.

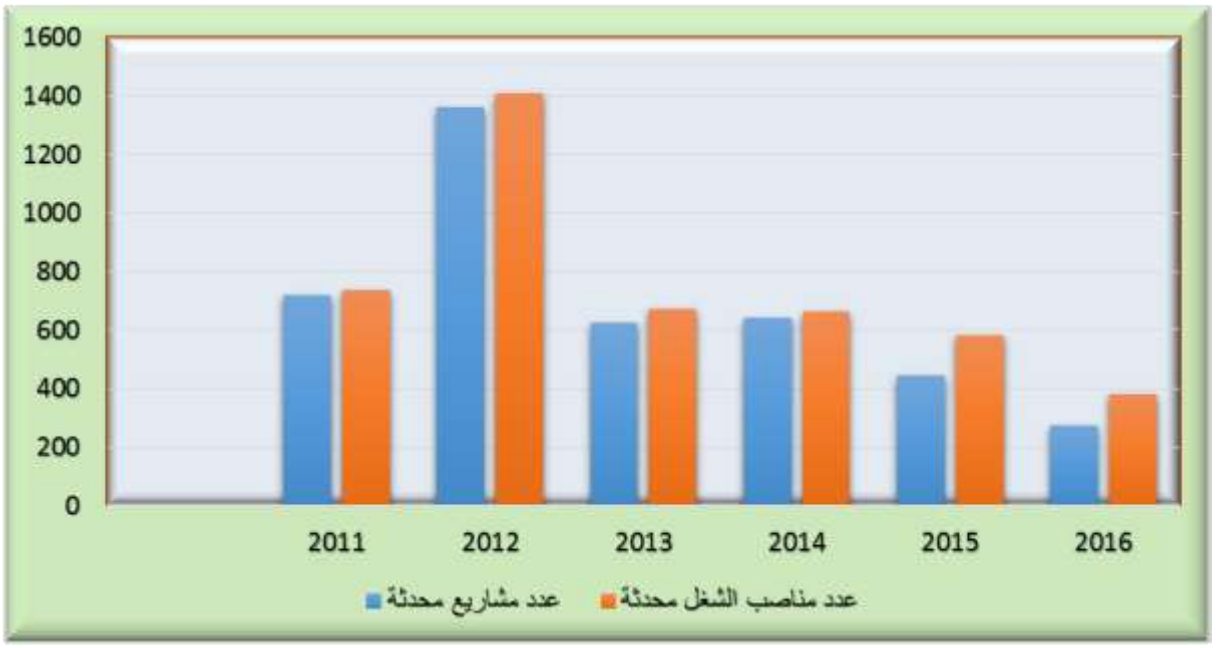

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4

من خلال الجدول رقم (3-7) و الشكل رقم (3-6) و اللذان يمثلان عدد المشاريع و عدد مناصب الشغل الموفرة حسب السنوات و ذلك للفترة (2011-2016)، يتبين وجود اختلاف في عدد الاستثمارات الممنوحة من طرف الوكالة الفرع، كما يمكن الملاحظ أن الفترة الممتدة بين 2011-2012، شهدت تطور كبير في عدد المشاريع المحدثة حيث ارتفع عددها من 719الى 1630 مشروع وصاحبها ارتفاع كبير في عدد مناصب الشغل المحدثة حيث كان عددها 738 منصب في سنة 2011 وارتفع الى 1410 منصب في سنة 2012 إلا أنه في سنة 2013 انخفض عدد المشاريع بشكل ملحوظ ب 1007منصب ، أي أن عددها قد وصل إلى 623 منصب بعدما كان 1630 منصب في سنة 2012، وصاحبه انخفاض في عدد المناصب المحدثة من 1410منصب سنة 2012 الى 673 منصب في سنة 2013، وفي سنة 2014 شهدت ارتفاع طفيف في عدد المشاريع المحدثة قدرت ب642 مشروع ، وانخفاض

طفيف في عدد المناصب المحدثة حيث قدرت ب 662 منصب، وخلال سنتي 2015 و2016 شهدت انخفاض ملحوظ في عدد المشاريع المحدثة حيث قدرت على التوالي 443،274 مشروع وكذلك انخفاض في عدد مناصب الشغل المحدثة حيث قدرت على التوالي ب 582، 379 منصب، وهذا الأمر راجع لقانون المالية الذي طبق سنة 2015 حول إلغاء إعفاء الرسم على القيمة المضافة الخاص بالخدمات، مما جعل المستثمر يتحمل عبء آخر كان في سنوات أخرى يمنح له كامتياز جبائي.

الجدول رقم (3-8): توزيع المشاريع حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2011-2016.

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	المجموع
اجمالي المشاريع الممولة	719	1360	623	642	443	274	4061
تمويل بصيغة الثلاثي	709	1322	605	634	441	273	3984
تمويل بصيغة الثنائي	10	38	18	8	2	1	77

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملاحق رقم 3و4و5و6

الشكل رقم (3-7): أعمدة بيانية تبين توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2011-2016.

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحق رقم3 و4و5و6

الشكل رقم (3-8): دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة بطريقة التمويل الثلاثي حسب السنوات.

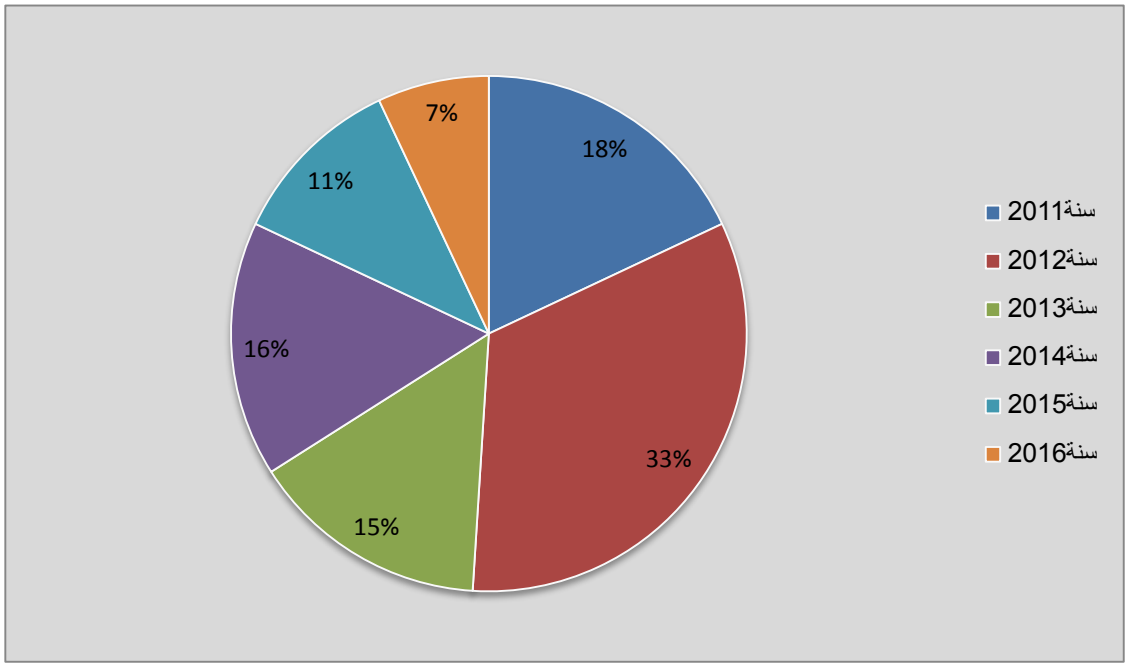

المصدر :من إعداد الطالب بناءا على الملاحق رقم3و4و5و6

من خلال الجدول (3-8) والشكل رقم (3-8) نلاحظ أنه في سنة 2011 لغاية سنة 2012 كان الاقبال على الاقتراض بصيغة التمويل الثلاثي في تزايد حيث قدرت على التوالي 709، 1322 قرضا ممنوحا مما يوحي بأن الفكرة لاقت رواجا في أوساط المستثمرين من الشباب، ثم عادت لتتراجع بشكل ملحوظ إبتداءا من سنة 2013 حيث قدر ب 605 قرض، وارتفعت بنسبة ضئيلة سنة 2014 قدرت ب 634 قرض، وعادت للانخفاض سنتي 2015و2016 حيث قدرت على التوالي ب 441، 273.

ويرجع عزوف الشباب من صيغة التمويل الثنائي واقبالهم على الاقتراض بصيغة التمويل الثلاثي، لقيام الدولة بتخفيض نسبة الفائدة على القروض البنكية بنسبة 100%، مما يعني أنه أصبح بالإمكان الاستفادة من مبالغ أكبر دون دفع أي فوائد.

الشكل رقم (3-9): دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة بطريقة التمويل الثنائي حسب السنوات.

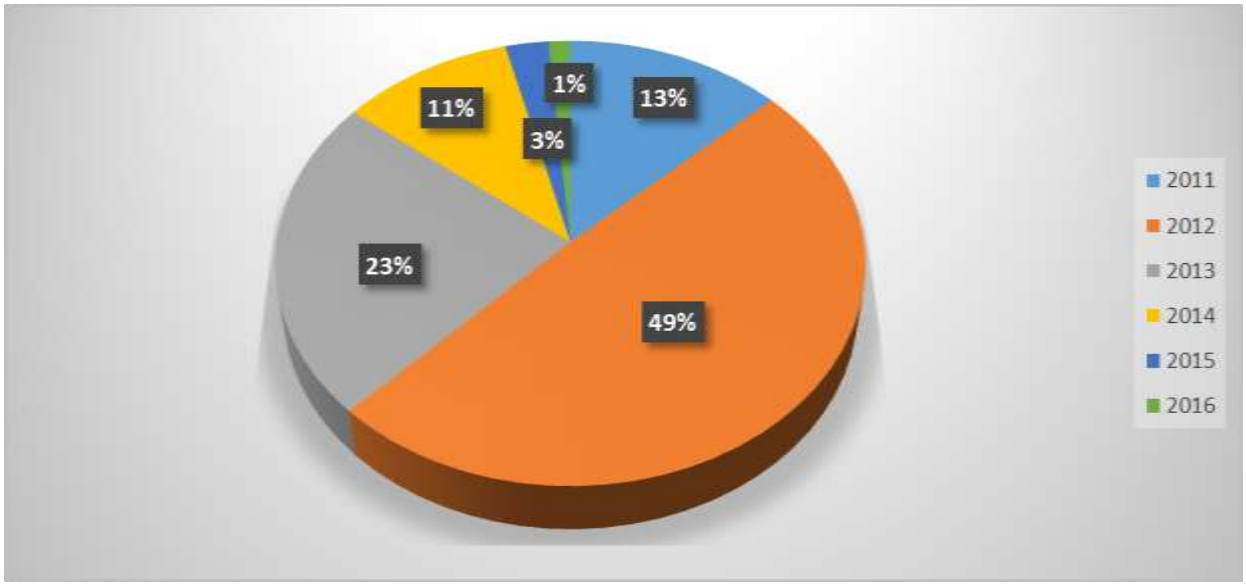

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 5و6

من الجدول رقم (3-8) والشكل رقم (3-9) نلاحظ أن القروض الممنوحة حسب صيغة التمويل الثنائي كانت في تزايد خلال سنتي 2011 و2012 حيث بلغت على التوالي 10و38

قرض، وبدأ عددها يتراجع بشكل مستمر ما بين سنة 2013 وسنة 2016 الى أن وصل الى قرض واحد سنة 2016.

الشكل رقم (3-10): دائرة نسبية تمثل تقسيم القروض الممنوحة حسب صيغة التمويل للفترة 2011-2016.

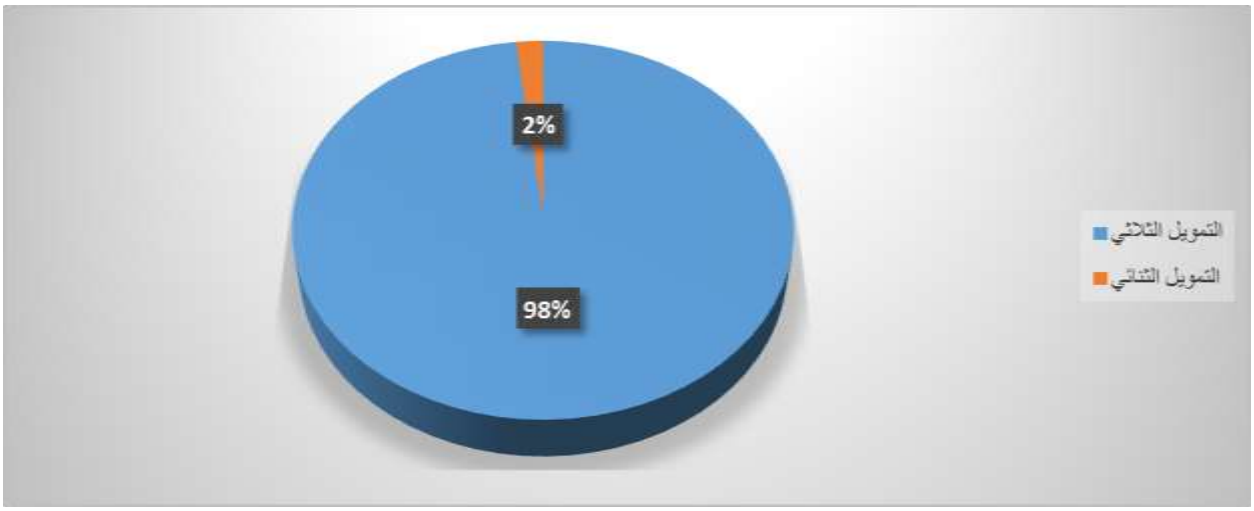

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملاحق رقم 3و4و5و6

من خلال الجدول (3-8) والشكل رقم (3-10) تقسيم القروض الممنوحة حسب طريقة التمويل نلاحظ أن صيغة التمويل الثلاثي خلال الفترة 2011-2016 تحضي بإقبال أكبر من حيث توجهات الشباب الذي يهدف للاستثمار اليه من نظيرتها بصيغة التمويل الثنائي، وذلك راجع للدور الكبير للتمويل الثلاثي في تخفيض قيمة المساهمات الشخصية وتخفيض قيمة الفوائد على القروض.

جدول رقم (3-9): توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2011-2016.

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد المشاريع الممولة	719	1360	623	642	442	274
الاناث	31	77	38	45	41	18
الذكور	688	1283	585	597	402	256
نسبة الاناث من اجمالي المشاريع الممولة %	%4.3	%5.6	%6.09	%7	%9.27	%6.56

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم3و4

الشكل رقم (3-11): أعمدة بيانية تبين توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2011-2016.

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على الملحقين رقم 3و4

من الجدول رقم(3-9) والشكل رقم (3-11) اللذان يمثلان توزيع المشاريع حسب الجنسين، نلاحظ أن هناك زيادة تدريجية في نسبة المشاريع الممولة لكلا الجنسين خلال الفترة 2011و 2012 وانخفاضها خلال سنة 2013 وارتفاعها بنسبة طفيفة سنة 2014 وانخفاضها مجددا خلال سنتي 2015و2016، أما بالنسبة للمقارنة بين الجنسين نلاحظ أن نسبة جنس الذكور أكبر بكثير من جنس الاناث في نسبة عدد المشاريع الممولة، ونلاحظ أن هناك انخفاض في نسبة المشاريع الممولة بالنسبة لجنس الذكور من اجمالي المشاريع بين الفترة 2011و2015، وقدرت ب95.7% سنة 2011الي أن بلغت 90.73% سنة 2015 وارتفعت سنة 2016 الى 93.44% ، ويقابلها ارتفاع بالنسبة لجنس الإناث قدر ب 4.3% سنة 2011 الى ان بلغت 9.27% سنة 2015 وانخفضت سنة 2016 الى 6.56%، والملاحظ أن عدم استفادة الاناث من المشاريع راجع الى عادات وتقاليد المجتمع الجزائري المحافظ وكذا العقيدة الاسلامية ونوعية الاستثمارات المقدمة من الوكالة الفرع التي لا تتوافق مع رغبة جنس الاناث.

المطلب الثالث :عرض النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة.

من خلال دراسة حالة الوكالة الفرع ANSEJ توصلنا إلى النتائج التالية:

تركيز الشباب المستثمر نحو بعض القطاعات بشكل أكثر وذلك راجع لتوفر المناخ الاستثماري المناسب للقيام بتلك الاستثمارات من حيث الأوضاع الاقتصادية والأمنية والسياسية لاتخاذ القرار نحو الاستثمار في مشروع ما.

و من أجل زيادة تفعيل دور الشباب أكثر و تخفيض التكاليف التي يتكبدها جراء الاستثمار قامت الدولة بتوفيق نظامها الجبائي مع التوجهات الاقتصادية، و ذلك من خلال القيام بعدة تعديلات قانونية تؤثر على السياسة المنتهجة داخل الوكالة حيث يلاحظ من خلال النتائج المتوصل إليها تطور حجم القروض الممنوحة خلال سنتي 2011 و 2012 وهذا من خلال عدة قوانين انتهجتها الدولة، حيث من بين التسهيلات التي كانت مقدمة من حيث نسبة المساهمة وفق صيغة التمويل الثلاثي كانت نسبة المساهمة الشخصية% 5 عند المستوى الأول

و % 10 عند المستوى الثاني من التمويل، أما في سنة 2011 فقد تم استحداث نسب جديدة الهدف منها تشجيع الاستثمار وتقليل تكلفة البدء بالنشاط من حيث المساهمة الشخصية، من خلال توفير كل عوامل الإنتاج المساعدة في ذلك حيث أصبحت نسبة المساهمة الشخصية 1%و2% ، هذا من جهة و من جهة أخرى تقديم إعانات مالية وفق صيغة التمويل الثلاثي، كذلك تخفيض نسبة الفائدة على القروض على أساس نوعية القطاع و المنطقة المراد الاستثمار فيها، و هذا بدوره أضاف تطور ملحوظ في نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث تطورت حصيلة القروض الممنوحة من سنة 2011 إلى سنة 2012 من 719 إلى 1360 قرض ممنوح من خلال ذلك نلاحظ أن توجهات الشباب كان يتأثر بنسبة المساهمة الشخصية خصوصا إذا كان المستثمر في أول نشاط خاص له نحو إنشاء مؤسسة مصغرة، وبعدها انخفض عدد المشاريع الممنوحة في سنة 2013 الي 623 قرض وهذا راجع الي توقيف عدة أنشطة من بينها (النقل ووكالات كراء السيارات والمخابز....الخ)،حيث ارتفعت مجددا بنسبة طفيفة في سنة 2014 وهذا راجع الى تمديد فترة الاعفاءات من الضرائب والرسوم (الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الاجمالي و الرسم على النشاط المهني) كما ذكرناه سابقا وكذلك الموافقة على نسبة 20 من الطلب العمومي الموجه للمؤسسات المصغرة كذلك تخفيض معدل الفائدة على القروض البنكية بنسبة 100%، ويلاحظ أن عدد القروض بين سنتي 2015 و2016 تراجع بشكل مستمر حيث بلغ عدد القروض على التوالي 443و 274 وهذا راجع الى تطبيق عدة اجراءات من بينها (متابعة وفرض الرقابة على أصحاب المشاريع، كذلك قبول أصحاب المشاريع على أساس مؤهلاتهم العلمية سواء كانوا خريجي الجامعات أو حاملي شهادات تكوينية...الخ)، وكذا يلاحظ توجه الوكالة للقطاع الزراعي بداية سنتي 2015و2016 حيث نلاحظ ان عدد المشاريع المحدثة الموجة لقطاع الفلاحة اكبر من قطاع الخدمات بعدما كان قطاع الخدمات يحتل الصدارة وبفرق كبير وهذا راجع للسياسة المنتهجة من الوكالة الفرع والتي تهدف الي تشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي.

حيث من أجل إرساء فكرة تلك المؤسسات و تطويرها في الواقع الاقتصادي تم تجريدها من جل الالتزامات الجبائية سواء في مرحلة الإنجاز أو في مرحلة استغلال المشروع، أيضا بعد انتهاء مدة الإعفاء، و من بين الامتيازات الجبائية التي تقدمها الوكالة الإعفاء من رسوم الملكية على الاكتسابات العقارية حيث تشكل تلك الرسوم تكلفة للمستثمر فمن خلال إعفائها من كل الرسوم فمن شأنه أن يوفر للمستثمر مبالغ أخرى يستخدمها أثناء عملية النشاط الاقتصادي، كذلك تعتبر الضريبة تكلفة على المستثمر تخفض قيمة أرباحه هذا من جهة و من جهة أخرى فإن منح الامتيازات الجبائية يؤدي إلى تخفيض فترة استرداد المبلغ المستثمر.

خلاصة:

إن للوكالة دور فعال في تشجيع الشباب نحو فتح مشاريع خاصة، وذلك في مقابل الاستفادة من جملة الامتيازات الجبائية.

ومن خلال دراسة حصيلة الوكالة الفرع وجدنا أن الشباب المستثمر يركز على قطاع الخدمات بشكل كبير نظرا لخصوصية المنطقة، كما أنه من حيث صيغ التمويل فإن الشباب المستثمر يركز على صيغة التمويل الثلاثي لما لها من خصوصية حول تقليص حجم المساهمة الشخصية والاستفادة من مبلغ أكبر خاصة وأن نسبة الفائدة على القروض ضمن هذه الصيغة مخفضة كليا، كما أن التعديلات والإصلاحات الجبائية في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أدى إلى إضفاء نتيجة إيجابية في حصيلة الوكالة وتفعيل دورها في النشاط الاقتصادي.

وتعد عملية انتقاء مستفردين من الشباب المتقدم للاستفادة من القروض على أساس المؤهل العلمي والمكتسب شرط ضروري في منح القرض من قبل الوكالة، أدى إلى تفعيل دور النشاط الاقتصادي.

خاتمة عامة

خاتمةعامة:

أثبتت السياسة الجبائية فاعليتها في تحسين الوضع الإقتصادي من خلال العمل على تحقيق الأهداف المسطرة من قبل الدولة.

و من أهم أهداف الدولة في الوقت الراهن هو التوسع في مجال الإستثمار داخل و خارج الوطن، و لكي تحقق السياسة الجبائية ذلك تعمل على وضع مختلف تسهيلات و التدابير الضريبية و العمل على إصلاحها و تحديثها وفق ما يتماشى و المتطلبات الإقتصادية للوطن.

اختبار الفرضيات.

1. تتسم البيئة الإقتصادية لأي بلد بالتغير المستمر نظرا للظروف المحيطة بها، خاصة من حيث تفعيل دور المؤسسات في الإستثمار، مما يتطلب وجود تشريع جبائي ينظم سير عملها، فمن خلاله تتمكن المؤسسات من تحديد التكاليف الضريبية و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى "تؤدي السياسة الجبائية إلى تفعيل الدور الإقتصادي للدولة".
2. إضافة إلى الامتيازات الجبائية الخاصة بالمناطق النائية الهامة والتي كانت موجهة إلى القضاء على الاختلاف الموجود بين مختلف المناطق الجغرافية، الا أنه لاحظنا تمركز المشاريع الاستثمارية في مناطق الشمال فقط وهذا ما ينفي صحة الفرضية الثالثة " قد تأثر الامتيازات الجبائية في توجيه القرار الاستثماري نحو المناطق التي يجب ترقيتها."
3. تخضع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تحت سيطرة الدولة من مختلف القوانين التي تتحكم في سير عملها والاستراتيجيات المتبعة من قبلها، وتؤثر تلك القوانين بالإيجاب حيث لاحظنا من خلال منح مزيد من الامتيازات الجبائية والإعانات المالية كيف تطورت حصيلة الوكالة من حيث حجم القروض الممنوحة من قبل الوكالة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة "ما هو أثر القوانين المطبقة على حجم القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب."

النتائج:

- من خلال الامتيازات الجبائية يتمكن المستثمر من تخفيض فترة استرداد الأموال المستثمرة.
- يؤدي تفعيل دور الشباب في الاستثمار إلى تحقيق التنمية الاقتصادية للوطن.
- تعتبر الامتيازات الجبائية الممنوحة سبب من أسباب توجه الشباب نحو الوكالات الفاعلة في هذا الجانب.
- تستطيع الدولة من خلال الامتيازات الجبائية الاعتماد على التصريحات المقدمة من الشباب المستثمر، بدرجة معينة من الثقة من أجل وضع إحصائيات حول الوضع الاقتصادي للوطن.
- تعد الامتيازات الجبائية إحدى تلك العوامل التي تساهم في تخفيض تكلفة الاستثمار.

الاقتراحات:

- إعادة ضبط حجم القروض الممنوحة حسب القطاعات لدى الوكالة وذلك لما تتطلب كل منطقة من أجل ترقيتها.
- على الشباب المستثمر اتخاذ القرار الاستثماري الملائم قبل طلب الاستفادة من المزايا الممنوحة من طرف الوكالات الداعمة للاستثمار.
- تفعيل دور الوكالات الفاعلة في هذا الجانب، من خلال إعلام الشباب بكل جديد حول الوكالة وما تقدمه من امتيازات.
- تبسيط وتسهيل الاجراءات الادارية، والتنفيذية، بحيث تصبح عملية معالجة الملفات واعتماد المشاريع يتم بشكل أسرع.
- التعديل في المساهمة الشخصية للمستثمر في صيغة التمويل الثنائي، لأنها تمثل عبئ كبير على الشباب المفضل لهذه الصيغة.

آفاق الدراسة:

بعد دراستنا لهذا الموضوع ومحاولتنا الإلمام بكل جوانبه، الا أننا ندرك أن هذا البحث كغيره من البحوث لا يخلو من القصور أو النقص، وبذلك يكون انطلاقة لبحوث جديدة ونذكر منها:

- دراسة مقارنة بين الوكالات الوطنية الداعمة للاستثمار.
- أثر السياسة الجبائية على الاستثمار في المناطق التي يجب ترقيتها.
- دراسة مقارنة بين نظم الامتيازات الجبائية الممنوحة في الوطن العربي.

قائمة المراجع

المراجع:

اولا: الكتب

1. ابراهيم متولي، حسين المغربي، دور الحوافز الاستثمار في تعجيل النمو الإقتصادي" من منظور الإقتصاد الإسلامي والأنظمة الإقتصادية المعاصرة"، دار الفكر الجامعي ، مصر،2007.
2. رضاخلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة للنشر والتوزيع،الجزائر،2014.
3. سعيد عبد العزيز عثمان شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب، سياسات التطور والقضايا المعاصرة، دار الجامعية للنشر، مصر،2007.
4. سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي واهداف المجتمع ، الدار الجامعية للنشر، مصر،2008.
5. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2000.
6. طاهر حردان، أساسيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
7. عبد الباسط على جاسم الزبيدي، السياسة الضريبية في ظل العولمة، دار الجامعية للنشر ، مصر 2013.
8. عبد المجيد قدي، مدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية(دراسة تحليلية تقيمية)، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2003.
9. ماجد أحمد عطا الله، ادارة الاستثمار، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2011.
10. مرسي السيد الحجازي، النظم الضريبية، بين النظرية والتطبيق، الدر الجامعية للنشر ، لبنان، 2001.
11. نزيه عبد المقصود مبروك، الاثار الاقتصادية للاستثمارات الاجنبية، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر،2007.

ثانيا: رسائل جامعية

1. باعلي أمينة وطيبي خديجة، دور الاصلاحات الضريبية في دعم وترقية الاستثمار، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 2015/2014، مذكرة غير منشورة
2. بسعود يوسف، دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم علوم المالية ومحاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، جزائر، 2015.2014، مذكرة غير منشورة .
3. بن عريوة نزيهة، اهمية التحفيز الضريبي في انشاء وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم علوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسلية، الجزائر، 2016.2015، مذكرة غير منشورة.
4. بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، الجزائر، 2010، مذكرة غير منشورة.
5. حجار مبروكة: أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم تجارية، جامعة محمد بوضياف –المسيلة، الجزائر، 2006، مذكرة غير منشورة..
6. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي وإشكالية التهرب، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه، علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2002.
7. نمري نصر الدين: الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2008-2009، مذكرة غير منشورة.
8. مؤيد جودت، دور السياسة الضريبية الدخل في تحقيق الأهداف الإقتصادية في فلسطين، رسالة ماجيستر غير منشورة، كلية الدراسات العليا جامعة النجاح فلسطين،2005.

9. مشري حم الحبيب، السياسة الضريبية واثرها على الاستثمار في الجزائر رسالة ماجيستر غير منشورة ، تخصص قانون الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامع خيضر، بسكرة، 2009.

10. شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي(دراسة حالة الجزائر)، رسالة ماجيستر غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2009.

ثالثا المجلات

1. حيدر نجيب احمد، سياسة الامتيازات والحوافز الضريبية وتطبيقاتها في الجانب الاقتصادي والتشريعات العراقية، مجلة كلية القانون، مجلد 2، العدد 6، العراق،2013.
2. طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 6، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2009.
3. كريم حسان العزاوي، الحوافز الضريبية ودورها في نمو القطاع الصناعي الخاص، مجلة كلية الإدارة و الإقتصاد، 194– العدد12، العراق، 2014.
4. معيفي العزيز، دور المعاملة الضريبية في تشجيع الإستثمار الأجنبي وتوجيهيه في قانون الإستثمار الجزائري، المجلة اكاديمية للبحث القانوني كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الرحمان ، بجاية، مجلة سداسية العدد2، 2011.

رابعا: الجريدة الرسمية

1. الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 226/96 المؤرخ في 1996/09/08، العدد 52 الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 1996.

خامسا: القوانين

1. قانون رقم 16-09، المؤرخ في 29 شوال 1437هـ الموافق ل 03 غشت 2016م، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية ال عدد46.

ملاحق

الملحق رقم (1): التمويل الثنائي

الملحق رقم (2): التمويل الثلاثي

الملحق رقم (3): الحصيلة الاجمالية لوكالة الفرع (2011-2013).

année 2011

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0
2	Industrie	466	190	34	166 992,446	103
3	BTPH	185	81	37	141 489,235	95
4	Agriculture	164	85	30	134 737,464	68
5	Services	8015	2231	588	1 844 609,891	1027
6	Artisanat	285	123	30	61 661,758	86
7	Total wilaya	9115	2710	719	2 349 490,794	1379
8	Dont Femme	283	106	31	123 988,730	71

année 2012

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0
2	Industrie	110	179	76	311 222,560	114
3	BTPH	17	53	50	215 473,920	67
4	Agriculture	37	86	49	232 515,942	66
5	Services	323	408	1147	3 826 762,651	1319
6	Artisanat	63	86	38	112 772,084	51
7	Total wilaya	550	812	1360	4 698 747,157	1617
8	Dont Femme	83	103	77	254 966,793	86

année 2013

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0
2	Industrie	172	108	95	447 126,826	249
3	BTPH	36	26	30	136 149,357	77
4	Agriculture	265	206	74	363 450,155	170
5	Services	328	306	382	1 374 521,445	763
6	Artisanat	134	103	42	101 501,524	101
7	Total wilaya	935	749	623	2 422 749,306	1360
8	Dont Femme	81	60	38	125 065,561	70

الملحق رقم (4): الحصيلة الاجمالية لوكالة الفرع (2014-2016).

année 2014

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0
2	Industrie	189	125	69	308 087,226	84
3	BTPH	51	46	34	149 612,342	38
4	Agriculture	400	294	174	825 957,795	197
5	Services	614	344	307	1 026 458,910	325
6	Artisanat	109	99	58	123 589,181	63
7	Total wilaya	1363	908	642	2 433 705,454	707
8	Dont Femme	83	59	45	150 206,619	46

2015

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0
2	Industrie	79	56	72	313 895,251	119
3	BTPH	42	28	22	130 232,878	50
4	Agriculture	253	239	160	806 072,770	292
5	Services	196	143	149	513 175,059	195
6	Artisanat	58	48	40	93 833,447	72
7	Total wilaya	628	514	443	1 857 209,405	728
8	Dont Femme	40	39	41	143 746,523	63

2016

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Accords bancaires reçus	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois créés	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0
2	Industrie	5	3	0	33	172 757,130	48 976,260	27	47
3	BTPH	26	25	0	19	112 515,396	31 743,140	15	31
4	Agriculture	7	8	0	123	679 106,025	192 438,925	180	164
5	Services	33	23	0	73	249 398,523	78 293,352	111	94
6	Artisanat	4	6	0	26	65 009,011	18 852,602	14	41
7	Total wilaya	75	65	0	274	1 278 786,084	370 304,279	347	377
8	Dont Femme	5	4	0	18	80 524,416	22 818,824	17	24

الملحق رقم (5): الحصيلة وكالة الفرع من حيث صيغة التمويل الثنائي (2011-2013).

2011 mixte

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0,000	0
2	Industrie	2	1	0	0,000	0,000	0
3	BTPH	1	1	1	1 785,361	446,340	1
4	Agriculture	3	3	2	19 589,030	5 484,928	2
5	Services	30	15	6	13 699,794	3 835,573	6
6	Artisanat	4	2	1	200,758	58,220	1
7	Total wilaya	40	22	10	35 274,943	9 825,061	10
8	Dont Femme	8	4	3	19 789,788	5 543,148	3

2012 mixte

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0,000	0
2	Industrie	4	3	0	0,000	0,000	0
3	BTPH	3	1	1	1 802,618	522,759	1
4	Agriculture	0	0	1	9 917,173	2 776,808	1
5	Services	54	57	36	21 011,665	6 093,387	47
6	Artisanat	1	0	0	0,000	0,000	0
7	Total wilaya	62	61	38	32 731,456	9 392,954	49
8	Dont Femme	28	30	18	16 799,603	4 772,715	21

2013 mixte

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0,000	0
2	Industrie	1	2	3	19 916,068	5 604,796	3
3	BTPH	1	1	0	0,000	0,000	0
4	Agriculture	0	0	0	0,000	0,000	0
5	Services	6	6	15	7 149,560	2 073,374	17
6	Artisanat	0	0	0	0,000	0,000	0
7	Total wilaya	8	9	18	27 065,628	7 678,170	20
8	Dont Femme	2	2	8	4 553,107	1 320,402	10

الملحق رقم (6): الحصيلة وكالة الفرع من حيث صيغة التمويل الثنائي (2014–2016).

2014 mixte

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0,000	0
2	Industrie	0	0	1	2 755,307	799,039	1
3	BTPH	0	1	1	1 857,320	538,622	1
4	Agriculture	0	0	0	0,000	0,000	0
5	Services	3	2	6	1 953,385	566,480	8
6	Artisanat	0	0	0	0,000	0,000	0
7	Total wilaya	3	3	8	6 566,012	1 904,141	10
8	Dont Femme	1	0	2	434,600	126,034	1

2015 mixte

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0,000	0,000	0
2	Industrie	0	0	2	17 675,863	4 949,241	3
3	BTPH	0	0	0	0,000	0,000	0
4	Agriculture	0	0	0	0,000	0,000	0
5	Services	1	1	0	0,000	0,000	0
6	Artisanat	0	0	0	0,000	0,000	0
7	Total wilaya	1	1	2	17 675,863	4 949,241	3
8	Dont Femme	1	1	1	9 986,172	2 796,128	1

2016

N°	Secteur d'activité	Dossiers déposés	Attestations d'éligibilité	Accords bancaires reçus	Projets financés	Coût d'investissement en milliers DA	Dont PNR en milliers DA	Emplois créés	Emplois prévus
1	Administration (IAP)	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0
2	Industrie	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0
3	BTPH	1	0	0	0	0,000	0,000	0	0
4	Agriculture	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0
5	Services	2	2	0	1	123,590	35,841	1	1
6	Artisanat	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0
7	Total wilaya	3	2	0	1	123,590	35,841	1	1
8	Dont Femme	0	0	0	0	0,000	0,000	0	0

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الإمتيازات الجبائية على دعم الاستثمار، حيث تم التطرق في الجانب النظري إلى مختلف المفاهيم الأساسية حول السياسة الجبائية والامتيازات الجبائية، بالإضافة إلى ماهية الاستثمار وعلاقته بالامتيازات الجبائية، ولإبراز ذلك تم اختيار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة كإحدى الهيئات الفاعلة في هذا الجانب، وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن هناك دور للامتيازات الجبائية على تشجيع الإستثمار، وذلك بتطوير حصيلة المستفيدين من خدمات الوكالة حيث لوحظ زيادة عدد المستثمرين بعد تخفيض نسبة الفائدة على القروض البنكية الى 100% وكذلك بعد تخفيض نسبة المساهمات الشخصية الى أدنى مستوياتها، وهذا ما أدى الى تراجع نسبة البطالة وفتح مناصب شغل على المستوى الوطني.

الكلمات المفتاحية: الإمتيازات الجبائية، الاستثمار، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

Résumé:

Cette étude a un but de montre l'influence des incitations fiscales à encourager l'investissement, ou on a touché dans le côté théorique les différents concepts principaux autour de la taxe et l'incitation fiscale, de plus à définir l'investissement et sa relation avec ces incitations fiscales, pour montres cama on a choisi l'agence nationale pour le soutien à l'emploi des jeunesses Msila comme l'un des acteurs efficaces dans ce domaine. Cette étude a été conclu qui il Ya une influence des avantages fiscales à encourager l'investissement, à développer le résultat des bénéficiaires des services de l'agence ou on a remarqué l'augmentation des membres des investisseurs après la réduction des taux d'intérêt sur les crédits bancaires à 100% et aussi après la réduction du taux des participations après la personnelles à leurs niveaux le plus boss. Et cela a conduit à une baisse du taux chômage et l'ouverture des postes d'emploi on niveau national.

Les mots :

La taxe, les incitations, fiscales, l'investissement, l'agence nationale de soutien de l'emploi de jeunes.